ISSN: 2708 - 1796
ISSN: 2708 - 180X

مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

(تصدر كل ٦ أشهر مؤقتاً)

السنة السادسة عشرة عدد الكتروني خاص رقم ١/٣٧

٢٠/١١/١٤٤٢هـ. / ٣٠/٦/٢٠٢١ مـ.

رئيس التحرير والمدير المسؤول:
أ. د. سعد الدين بن محمد الكبي

مدير التحرير:
الدكتور محمود بن صفا الصياد العكلا

المراسلات:
لبنان - طرابلس ص. ب.: 208
تلفاكس: 00961 6 471 788
بريد الكتروني:
albahs_alalmi@hotmail.com

الحوالات المصرفية باسم:
• مجلة البحث العلمي الإسلامي
بنك البركة - لبنان - طرابلس
حساب رقم: 13903
• ويسترن يونيون - لبنان طرابلس

www.boukharysrc.com

بسم الله الرحمن الرحيم

قواعد النشر في المجلة

إتاحة في الفرصة للإفادة من أبحاث العلماء والباحثين، فإن إدارة المجلة ترحب بنشر الأبحاث وفق الشروط التالية:

١ - أن يكون البحث متخصصاً في مسألة من المسائل العلمية، أو قضية من القضايا الإسلامية النازلة.

٢ - أن يتسم البحث بالأسلوب العلمي، وفق قواعد وأسس البحث العلمي، مع التوثيق وعزو المصادر، وتخريج الآيات والأحاديث.

٣ - أن يكون البحث جديداً غير منشور سابقاً، ولا مستلًا من رسالة الباحث العالمية - الماجستير -، أو العالمية العالية - الدكتوراه -.

٤ - أن لا تقل عدد صفحات البحث عن ١٦ صفحة، ولا تزيد عن ٤٨ من حجم الورق (A4) مقاس الكلمة (١٦).

٥ - إرسال البحث على عنوان المجلة في قرص مدمج على برنامج: (Microsoft-Word).
وبخط: (Traditional Arabic).

٦ - إرفاق ملخص عن البحث باللغة الإنكليزية، ولا يزيد عن صفحتين.

٧ - إرفاق نسخة عن سيرة الباحث الذاتية، مع كتابة العنوان بالتفصيل.

٨ - يخضع البحث قبل نشره للتحكيم، ويتمّ إبلاغ الباحث بالنتيجة.

ملاحظات

١ - لا يلزم من تسليم البحث وإيصاله إلى إدارة المجلة اعتماده ونشره.

٢ - لا تلتزم إدارة المجلة بإعادة البحث الذي لم ينشر إلى كاتبه.

٣ - إن نشر البحث في مجلة البحث العلمي، لا يعني بالضرورة تبنّيه، ويبقى تعبيراً عن رأي كاتبه.

جميع الحقوق محفوظة

مجلة البحث العلمي الإسلامي

السنة السادسة عشرة - عدد إلكتروني خاص رقم ١/٣٧ - ١٤٤٢/١١/٢٠هـ. الموافق ٢٠٢١/٦/٣٠ م.

هيئة التحرير

أ. د.: سعد الدين بن محمد الكبي
رئيس التحرير والمدير المسؤول

الدكتور محمود بن صفا الصياد العكلا
مدير التحرير

فضيلة الشيخ يوسف طه
سكرتير التحرير

الأستاذ مصعب الكبي
سكرتير إداري

الهيئة الاستشارية

الأستاذ الدكتور مبارك بن سيف الهاجري
(عميد كلية الشريعة سابقاً - جامعة الكويت)

الأستاذ الدكتور بسام خضر الشطي
(أستاذ في كلية الشريعة - جامعة الكويت)

الأستاذ الدكتور عمر عبد السلام تدمري
(أستاذ بالجامعة اللبنانية سابقاً)

الأستاذ الدكتور وليد إدريس المنيسي
(رئيس الجامعة الإسلامية بمنيسوتا)

الأستاذ الدكتور أحمد منصور سبالك
(رئيس الجامعة الإسلامية العالمية)

الدكتور شوقي نذير
(أستاذ محاضر جامعة تمنراست، الجزائر، رئيس تحرير مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والإقتصادية)

بالتعاون مع أساتذة في الجامعات العربية والإسلامية

المحتويات

السنة السادسة عشرة - عدد إلكتروني خاص رقم ١/٣٧ - ١٤٤٢/١١/٢٠هـ الموافق ٢٠٢١/٦/٣٠م

افتتاحية العدد ٥

- **الأحكام المترتبة على تغيُّر قيمة العملة الورقية**

د. أحمد عبد العزيز عبد الرحمن ٩

- **التأصيل لدراسة كشف الشبهات في ضوء السنة وآثار السلف**

د. محمد بخيت الحجيلي ٢٣

الافتتاحية

بقلم: مدير التحرير

أ. م. د. محمود صفا الصياد العكلا

فإن من سنن الله تعالى في هذه الدنيا تبدل الأحوال والظروف، أنتج كماً هائلاً من القضايا الفقهية المعاصرة والأمور النوازل التي تتطلب من أهـل العلم بذل الجهد في تبيـان حكم الشرع فيها، وذلك امتثالاً لأمر الله عـز وجل: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (النساء/٨٣).

وفي هذا المقام يقول الإمام الشاطبي:

إن الوقائـع فـي الوجود لا تنحصـر، فلا يصح دخولهـا تحت الأدلة المنحصـرة، ولذلك احتيج إلى فتح باب الاجتهاد من القياس وغيره، فلا بدّ من حدوث وقائع لا تكون منصوصاً على حكمها، ولا يوجد للأولين فيها اجتهـاد، وعند ذلك فإما أن يترك الناس فيها مع أهوائهم ، أو ينظر فيها بغير اجتهاد شرعي وهو أيضاً إرجاع للهوى وذلك كله فساد[1].

وإن لقيام أهل العلم بهذه المهمة فوائد عظيمة منها:

١. إعطاء الحكم الشرعي المناسب، المعتمد على الأسس والقواعد التـي يتوصل بها للأحـكام الشرعية، ويقطع السبيل علـى المتعالمين في

(١) الموافقات للشاطبي ٤/٤٧٦ .

إصـدار فتاوى بعيدة عن روح الشريعـة ومقاصدها، وكذلك يقطع الطريق على من يطالب بإعمال القوانين الوضعية.

٢. إظهـار كمال هذا الدين وأنه منزل مـن عند العليم الخبير، وأنه صالح لكل زمان ومكان.

٣. تلبيـة حاجة الناس الماسة إلـى معرفة الأحكام للحوادث النازلة ورفـع الحـرج عنهـم، فيسيـروا على هـدي الكتـاب والسنة، ممـا يحقق للمسلمين استقامة في جميع أحوالهم.

هذه أهـم الأمور المتعلقة بفائدة دراسة الأمـور النازلة وتبين حكم الله تعالـى فيها، وفَّـق الله علماء الأمة وباحثيها إلـى كل خير والحمد لله رب العالمين.

التاريخ: 2020-10-25
الرقم: L20/ 643 ARCIF

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة البحث العلمي الإسلامي المحترم
مركز الإمام البخاري للبحث العلمي و الدراسات الإسلامية/ لبنان
تحية طيبة وبعد،،،

يسر **معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (ارسيف - ARCIF)**، أحد مبادرات قاعدة بيانات **"معرفة"** للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد **أطلق التقرير السنوي الخامس للمجلات للعام 2020.**

يخضع معامل التأثير "ارسيف Arcif" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب اسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة ،جمعية المكتبات المتخصصة العالمية/ فرع الخليج). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل **"ارسيف Arcif"** قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يزيد عن**(5100)** عنوان مجلة عربية علمية أوبحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من **(1400)** هيئة علمية أو بحثية في **(20)** دولة عربية، (باستثناء دولة جيبوتي وجزر القمر لعدم توفر البيانات). ونجح منها **(681)** مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل **"ارسيف Arcif"** في تقرير **عام 2020** .

ويسرنا تهنئتكم وإعلامكم بأن **مجلة البحث العلمي الإسلامي** الصادرة عن **مركز الإمام البخاري للبحث العلمي و الدراسات الإسلامية، لبنان** **قد نجحت بالحصول على معايير اعتماد معامل "ارسيف Arcif"** المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها **(31) معياراً**، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: http://e-marefa.net/arcif/criteria/

و كان معامل **"ارسيف Arcif "** لمجلتكم لسنة 2020 **(لم نرصد أية استشهادات)**، و صنفت في تخصصها ضمن الفئة (الرابعة Q4).

و نأمل حصول مجلتكم على معامل تأثير متقدم في تقرير عام 2021. و بإمكانكم الإعلان عن نجاحكم في الحصول على معايير اعتماد معامل **"ارسيف Arcif"** العالمية سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، و كذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل **أرسيف Arcif** الخاص بمجلتكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار
رئيس مبادرة معامل التأثير
" ارسيف Arcif"

+962 6 5548228 -9
+ 962 6 55 19 10 7
info@e-marefa.net
www.e-marefa.net
Amman - Jordan
2351 Amman, 11953 Jordan

مجلة البحث العلمي الإسلامي

مجلة إسلامية علمية محكَّمة

تعنى بالبحث العلمي والدراسات الإسلامية المتخصصة:

إعتماداتها:

- مسجلة في وزارة الإعلام اللبنانية تحت الرقم ٢٠٠٤/٣٦٤
- حائزة على الرقم الدولي isnn للنسختين الورقية والإلكترونية
- معتمدة في قاعدة بيانات آرسيف

www.boukharysrc.com

د. أحمد عبد العزيز عبد الرحمن

الأحكام المترتبة على تغيُّر قيمة العملة الورقية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

حمـداً لله على آلائـه ونعمائه وصلاة وسلاماً على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه ومَنْ سار على هديه بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

في الآونة الأخيرة حصل هبوط فظيع في العملة اللبنانية ونزلت قيمتها الشرائية بشكل كبير، علـى ثمانيـة أضعاف من قيمتها الشرائية، وعلى أثر ذلك وقع الخـلاف بين النّاس، وتساءلوا عن الحكـم الشرعـي في هذا الأمر، فكان لا بد من الإجابة عن هـذه التساؤلات وبيان الحكم الشرعي في ذلك.

وقبـل الدخـول في لب الموضوع فإنّه يجـدر بنا - في هذا الموضوع الهـامّ الذي يمثّل جانباً هاماً من الدراسات التي تعنى بمعالجة أحكام الوقائع والنوازل المستجدّة في ضوء مقررات الفقه وقواعده، وما اشتملت عليه أصوله النظرية من السعة والمرونة والخصوبة - أن نبيّن حكم العملة الورقية في هذا العصر قبل أن أدخل في بيان أقوال الفقهاء في طرؤ التغيّر على العملة من رخص وغـلاء وانقطاع وكساد وتأثيرهـا على المعاملات التي حصلت بها، وقد قسَّمْت البحث إلى مقدمة ومطلبين وخاتمة.

المطلب الأول: التكييف الشرعي للعملة الورقية.

المطلب الثاني: أقوال الفقهاء في طرؤ التغيير على العملة من رخص وغلاء وانقطاع وكساد.

الخاتمة: بيّنت فيها خلاصة ونتائج البحث.

ثم فهرس المصار والمراجع.

المطلب الأول: التكييف الشرعي للعملة الورقية

هنـاك نوعـان من العملة: عملـة خَلْقية وتسمّى نقـوداً، وعملة اصطلاحيـة أو عرفية، وهذا الاصطلاح كان معروفاً قديماً بين الفقهاء.

فالأصـل في النقود هو المتّخذ من الذهب والفضـة، وأما الاصطلاحية فهو المتخذ من غير الذهب والفضة مثل : الفلوس[١].

مـا زالت تتقلب العملة حتـى استقرت مؤخّراً على العملة الورقية المتداولة اليوم بين النّاس، فما حكم هذه الأوراق؟.

اتفق معظم الفقهاء المعاصرين اليوم على أنّها أثمان حكماً[٢].

قـال الشيخ أحمد البنـا الساعاتي : «فالذي أراه حقاً وأدين الله عليـه أنّ حكم الورق المالي كحكـم النقدين في الـزكاة سواء بسواء، لأنّه يتعامل به كالنقدين تمامـاً ولأنّ مالكه يمكنه صرفه وقضاء مصالحه به في أي وقت شاء»[٣].

فكذلـك الأوراق النقديـة تكون قيمتهـا الاسمية أضعاف قيمتها الذاتيـة، وجرى بها التعامل العام فيما بين الناس[٤].

وكان الشيـخ الإمـام أبـو بكر محمد بن الفضـل البخاري- رحمه الله تعالـى - يفتي بوجوب الـزكاة في المائتين من الدراهم الغطريفية[٥] عـدداً وكان يقول : هي من أعز النقود فينا بمنزلة الفضـة فيهم ونحـن أعرف بنقودنا وهو اختيار شيخنا الإمام الحلوانـي - رحمه الله تعالى - وهو الصحيح عندي – السرخسي -[٦].

ويسجّل هنا عدّة نقاط :

النقطة الأولى : أنّ هذه الدراهم مغلوبة الغش.

النقطة الثانية : هي أعز من النقود بينهم.

النقطة الثالثة : العددية فيها.

النقطة الرابعة : العرفية في الدراهم.

(١) الفلوس : جمع فَلْس، وتطلق الفلوس ويراد بها ما ضرب من المعادن من غير الذهب والفضة، وصارت عرفاً في التعامل وثمناً باصطلاح الناس، تاج العروس : ١٦، ٣٤٤، الموسوعة الفقهية الكويتية : ٢٠ / ٢٤٨، الأحكام السلطانية لأبي يعلى : ١٧٩، بدائع الصنائع : ٥ / ٢٣٦، حاشية الصاوي : ٣ / ٩٠.

(٢) موسوعة الفتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية : ١١ / ٦٨، وشرح القواعد الفقهية : ١٧٤، فقه البيوع لـ محمد تقي العثماني : ٢ / ٧٠٣، مجلة مجمع الفقه الإسلامي : ٣ / ٩٥١، ٩٥٢، فتاوى معاصرة للقرضاوي : ٦١٢، الفقه الإسلامي وأدلته : ٥ / ٣٨١٨، الموسوعة الفقهية الكويتية : ٤١ / ١٧٦.

(٣) الفتح الرباني : ٨ / ٢٥١.

(٤) أحكام أوراق النقود والعملات، للقاضي محمد تقي العثماني، بحث في مجلة مجمع الفقه الإسلامي : ٣ / ٧٨٢.

(٥) الغطريفية : هو الدرهم المنسوب إلى غطريف بن عطاء الكندي أمير خراسان أيام الرشيد، وهي دراهم غَلَب عليها الغش، البناية : ٧ / ٤٥، العناية : ٥ / ٣٩٠.

(٦) المبسوط : ٢ / ١٩٤، بدائع الصنائع : ٢ / ١٧.

فـكل ذلـك يدل على أنّ النقـود تأخذ قيمتها مـن التعامل فيها، وتستمـد قوتها من التعارف عليها، وذلك من خلال اعتمادها من قبل الدولة أو المنظمات أو غير ذلك والوثوق بها.

ولكن اختلفوا في تكييفها الفقهي، وتولد فيها ثلاثة آراء للفقهاء:

الـرأي الأول: أنّها ليست أثماناً خَلْقية مثل الذهب والفضة، بل ثبتت ثمنيتها بالاصطلاح، فإنّها أثمان اصطلاحية مثل الفلوس المتخذة من النحاس قديماً.

وهل يصح إلحاق الأوراق النقدية بالفلوس قديماً؟

رأي الحنفية في الفلوس:

ذهـب الإمـام أبو حنيفة رحمه الله، إلى أنّ الفلوس إذا كسـدت، خرجت عن كونها ثمناً؛ لأنّ ثمنيتهـا ثبتـت باصطلاح النّاس، فإذا ترك النّاس التعامل بها عـدداً فقد زال عنها صفة الثمنية. وإذا بطلت ثمنيتها صارت سِلَعاً عددية فيصح فيها السَّلَم كسائر السِلَع العددية[1].

رأي الشافعية في الفلوس:

لقـد الشافعية على أنّ الفلوس إذا راجـت رواج النقود لم يحرم الربا فيها قال النووي رحمه الله هذا هو الصحيح المنصوص[2].

بيان تعليل الشافعية للفلوس:

لقد علل الشافعية الفلوس على أنّها ثمنية نادرة وليست غالبة، وتعليل الشافعية تحريم جريان ربـا الفضـل في الذهب والفضة الثمنية الغالية، والفلوس ليست ثمنيـة غالية بل ثمنية نادرة، وإذا كانت كذلك فلا ينطبق عليها علة تحريم جريان ربا الفضل. قال في كفاية الأخيار: (الصحيح أنّه لا ربا فيها لانتفاء الثمنية الغالية فيها).

مسألة:

هل تقاس الأوراق النقدية اليوم على الفلوس:

لا يصح قياس الأوراق النقدية على الفلوس في جريان ربا الفضل؛ لأنَّ الأوراق النقدية اليوم ثمنيـة مطلقـة بل حصرية وليسـت غالبة فقط كما هو تعليـل الشافعية الذي يـدل عليه كلام أبي الحصني الدمشقي، حيث علّل جريان ربا الفضل في الفلوس انتفاء الثمنية الغالبة فيها، فلو كانت الفلوس ثمنية غالبة لجرى فيها الربا عندهم كجريانه في الأوراق النقدية اليوم.

(١) بدائع الصنائع: ٥ / ٢٤٢.

(٢) المجموع شرح المهذب: ٩ / ٣٩٥.

الـرأي الثاني: أنّ النقود الورقية بدل عن الذهـب والفضة، فتقوم مقامها؛ لأنّها استندت مؤنتها من الغطاء ذهباً كان أو فضة[١].

الرأي الثالث: أنّ النقود الورقية سند بدين على مُصدرها وهو البنك المركزي، واستدلوا بـأن هـذه الأوراق ليس لها قيمة فـي ذاتها، وإنّما قيمتها في التعهد المسجـل عليها بتسليم قيمتها ضرورة تغطيتها بذهب أو فضة في خزائن مصدريها[٢].

الـرأي الرابـع: أنّ النقـود الورقية نقـد مستقل قائم بذاتـه، وهذا القـول الأخير قوقول جمهـور الفقهـاء في هذا العصر، وبذلك صـدرت الفتوى من هيئة كبار العلمـاء بالمملكة العربية السعودية[٣]، كما صدر به قرار المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة[٤].

واكتفـي بهذا البيان؛ لأنّ مـا يعنيني هنا هو إثبات العملة الورقيـة بأنّها عملة نقدية معتمدة ذات قيمة ثمنية، ولا داعي لأتعرض لتعليل الآراء الفقهية السابقة الذكر، وأرجح أحدها.

المطلب الثاني: أقـوال الفقهاء في طرؤ التغيير علـى العملة من رخص وغلاء وانقطاع وكساد.

الكسـاد : أن تتـرك المعاملة بهـا في جميع البلاد، وإن كانت تروج فـي بعض البلاد لا يبطل لكنّه يتعيّب إذا لم يَرُج في بلدهم فيتخيّر البائع إن شاء أخذه وإن شاء أخذ قيمته[٥].

الانقطاع : أن لا يوجد في السوق وإن كان يوجد في يد الصيارفة وفي البيوت، وقيل : إذا كان يوجد في أيدي الصيارفة فليس بمنقطع والأول أصح[٦].

ميّـز الفقهاء حكـم النقود الخلقيـة والنقود الاصطلاحيـة في الرخص والغـلاء والانقطاع والكساد :

أولاً: تغيّرات النقود الخلقية : -الذهب والفضة- :

إنّ تغيّـر العملـة النقديـة الخَلْقية الواجبـة في الذمة لا تتأثـر براءة الذمة حيـن دفعها إلى مستحقها.

(١) أحكام الأوراق النقدية والتجارية د. ستر الجعيد : ٢١٤، والمعاملات المالية المعاصرة د. محمد شبير : ١٩٠.

(٢) مجلة البحوث الإسلامية، العدد الأول: ١٧٦ (بحث اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء).

(٣) مجلة البحوث الإسلامية العدد الأول (١ / ٢٢١، ٢٢٢) تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء بالرياض.

(٤) مجلة مجمع الفقه الإسلامي : ٣ / ٩٥١، ٩٥٢، فتاوى معاصرة للقرضاوي : ٦١٢، نوازل الزكاة : ١٤٩ وما بعدها.

(٥) مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٥٨، معجم لغة الفقهاء : ٣٨٠.

(٦) مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٥٨.

وفيها ناحيتان :

الأولى: الغلاء والرخص : أجمع الفقهاء على أنّ الدين الثابت في الذّمة من نقود خلقية لا يتأثر في حالتي الغلاء والرخص، فلا يلزم المدين أن يؤدي غيره[١].

الثانيـة : في الكسـاد والانقطاع : أمـا إذا عدمت تلك العملة أو انقطعـت أو فقدت في بلد المتعاقديـن، فتجب عندئـذ قيمتها، وعند الحنفية: فـي حالة الانقطاع والكسـاد عند أبي حنيفة رحمـه الله يبطل البيـع ويجب رد المشتري المبيع إن كان قائماً ومثله إن كان هالكاً وكان مثلياً وإلا فقيمته.

وعنـد الصاحبيـن رحمهما الله: لا يبطل البيع، ووجبت قيمته عند أبي يوسف رحمه الله يوم البيع، وعند محمد رحمه الله يوم الكساد وهو آخر ما يتعامل الناس بها[٢].

ثانياً: تغيّرات النقود الاصطلاحية:

أما الدين في الذمّة إذا كان نقوداً اصطلاحياً، فطرأ عليه تغير عند حلوله، لا يخلو من أربعة أمور:

الأمر الأول: الكساد العام للنقد : هو أن تترك المعاملة بها في جميع البلاد : وذلك كمن اشترى سلعة أو استقرض أو استأجر شيئاً أو ما لزمه من مهر لزوجته بنقد محدد من الفلوس، ثم كسد هذا النقد قبل أدائه[٣]، فقد اختلف الفقهاء في ذلك:

القـول الأول: أنّ النقـد الذي كسد إذا كان ثمنًا في بيـع، فإنّه يبطل العقد، ويجب الفسخ مـادام ممكنًـا؛ لأنّه بالكساد خرج عـن كونه ثمنًا؛ لأنّ ثمنيته ثبتت بالاصطـلاح، فإذا ترك الناس التعامل به، فإنّها تزول عنه صفة الثمنية، فيبقى المبيع بلا ثمن، فيبطل البيع، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله[٤].

القول الثاني: لا يجزئ رد المثل بعد ما كسد، ويجب على المدين رد قيمة النقد الذي وقع عليه العقد يوم التعامل من نقد آخر، وهذا قول أبي يوسف رحمه الله في الذخيرة الفتوى على قول

(١) مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٦٢، حاشية الصاوي على الشرح الصغير : ٣ / ٦٩، الحاوي للفتاوى : ١ / ١١٥، المغني لابن قدامة : ٤ / ٢٤٤، الشرح الكبير : ٤ / ٣٥٨.

(٢) مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٦٢، بذل المجهود : ٨١، ٨٢، حاشية الصاوي على الشرح الصغير : ٣ / ٦٩، الحاوي للفتاوى : ١ / ١١٥، المغني لابن قدامة : ٤ / ٢٤٤، الشرح الكبير : ٤ / ٣٥٨.

(٣) مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٥٨، ٥٩، بذل المجهود : ٧٥ وما بعدها.

(٤) بدائع الصنائع : ٥ / ٢٤٢، تبيين الحقائق : ٤ / ١٤٢، البحر الرائق : ٦ / ٢١٨، ٢١٩، الاختيار : ٢ / ٤١، الدر المختار : ٤ / ٣٣٣، الفتاوى الهندية : ٣ / ٢٢٥، مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٦٠، بذل المجهود : ٧٥ وما بعدها.

أبي يوسف رحمه الله[١]، والحنابلة على الراجح عندهم[٢] والمالكية في غير المشهور[٣].

القول الثالث: يجب على المدين رد قيمة النقد الذي وقع عليه العقد من النقد الآخر وقت الكساد، أي في آخر نفاقها، وهو آخر ما تعامل الناس بها، وهو رأي محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله، في المحيط والتتمة والحقائق، وبقوله...

يفتى - رفقاً بالنّاس -[٤]، وبعض الحنابلة[٥].

القول الرابع : وهو أنّ النقد إذا كسد بعد ثبوته في الذمة وقبل أدائه، فليس للدائن سواه، ويعتبر هذا الكساد كجائحة نزلت بالدائن، وهذا رأي الشافعية[٦] والمالكية على المشهور[٧].

الأمر الثاني: الكساد الجزئي للنقد:

تعريفه : وذلك بأن كانت تروج في بعض البلاد لا يبطل لكنّ يتعيّب إذا لم يرج في بلدهم[٨].

قال العلامة المحقق ابن عابدين رحمه الله : «وان كانت تروج في بعض البلاد لا يبطل، ولكنّه يتعيّب إذا لم يرج في بلدهم، فيتخير البائع : إن شاء أخذه، وإن شاء أخذ قيمته»[٩]، وهو قول الحنفية.

الأمر الثالث: انقطاع النقد:

تعريفه: أن لا يوجد في السوق وإن كان يوجد في يد الصيارفة وفي البيوت[١٠].

اختلف الفقهاء في انقطاع النقد على أربعة أقوال :

القول الأول: وهو أنّ على المشتري أداء ما يساويه في القيمة في آخر يوم قبل الانقطاع؛

(١) بدائع الصنائع : ٥ / ٢٤٢، تبيين الحقائق : ٤ / ١٤٢، البحر الرائق : ٦ / ٢١٨، ٢١٩، الاختيار : ٢ / ٤١، الدر المختار : ٤ / ٣٣٣، الفتاوى الهندية : ٣ / ٢٢٥، مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٥٨، بذل المجهود : ٧٦.

(٢) الشرح الكبير : ٤ / ٣٥٨، شرح منتهى الإرادات : ٢ / ١٠١، كشاف القناع : ٣ / ٣١٥، المغني : ٤ / ٣٤٤، المبدع : ٤ / ١٩٧.

(٣) مواهب الجليل : ٤ / ٣٤٠، لوامع الدرر : ٨ / ٢١٩، توضيح أوجه اختلاف الأقوال في مسائل من معاملات الأموال : ١٦٤.

(٤) بدائع الصنائع : ٥ / ٢٤٢، تبيين الحقائق : ٤ / ١٤٢، البحر الرائق : ٦ / ٢١٨، ٢١٩، الاختيار : ٢ / ٤١، الدر المختار : ٤ / ٣٣٣، الفتاوى الهندية : ٣ / ٢٢٥، مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٦٠، بذل المجهود : ٧٦ وما بعدها.

(٥) الشرح الكبير : ٤ / ٣٥٨.

(٦) نهاية المحتاج : ٣ / ٤١٢، المجموع : ٩ / ٢٨٢، حاشية الجمل : ٣ / ٣٨، حاشية البيجرمي : ٢ / ١٨٦.

(٧) مواهب الجليل : ٤ / ٣٤٠، لوامع الدرر : ٨ / ٢١٩، توضيح أوجه اختلاف الأقوال في مسائل من معاملات الأموال : ١٦٤.

(٨) مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٥٨، بذل المجهود : ٨٠، ٨١.

(٩) مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٥٨، بذل المجهود : ٨٠، ٨١، درر الحكام شرح غرر الأحكام : ٢ / ٢٠٦، البحر الرائق : ٦ / ٢١٩، الدر المختار : ٥ / ٢٦٩، تبيين الحقائق : ٤ / ١٤٣.

(١٠) البحر الرائق : ٦ / ٢١٩، تبيين الحقائق :٤ / ١٤٣، مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٥٨، بذل المجهود : ٨١.

لتعذّر تسليم مثل النقد بعد انقطاعه، فيصار إلى بدله وهو القيمة، وهذا القول للحنابلة[١] ومحمد بن الحسن الشيباني رحمه الله وهو المختار في مذهب الحنفية[٢].

القول الثاني : يجب على المدين أداء ما يساويه في القيمة يوم التعامل؛ لأنه وقت الوجوب في الذمة، وهذا القول لأبي يوسف رحمه الله[٣].

القول الثالث: الانقطاع كالكساد يوجب فساد البيع، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله[٤].

القول الرابع: أنّ البيع صحيح ويجب مثل النقد الذي انعقد البيع عليه إن أمكن وإن تعذّر فتجب القيمة، وهو قول المالكية والشافعية[٥].

الأمر الرابع: غلاء النقد ورخصه : إذا غلت النقود أو رخصت بالنسبة إلى الذهب والفضة، فقد اختلف الفقهاء في ما يلزم المدين أداؤه على ثلاثة أقوال :

القول الأول: أنّ الواجب على المدين أداؤه هو نفس النقد المحدد في العقد، والثابت دينًا في الذمة، دون زيادة أو نقصان، وليس للدائن سواه، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله والمالكية في المشهور والشافعية والحنابلة وأبي يوسف رحمه الله أولاً[٦].

القول الثاني: يجب على المدين أن يؤدي قيمة النقد الذي طرأ عليه الغلاء أو الرخص يوم ثبوته في الذمة من نقد رائج، ففي البيع تجب القيمة يوم البيع، وفي القرض يوم القبض، هذا القول لأبي يوسف رحمه الله ، وعليه الفتوى عند الحنفية[٧].

القول الثالث: أنّ التغيّر إذا كان فاحشًا، فيجب أداء قيمة النقد الذي طرأ عليه الغلاء أو الرخص، أما إذا لم يكن فاحشًا فالمثل، وهو قول غير معتمد عند المالكية والحنابلة[٨].

---

(١) المغني لابن قدامة : ٤ / ٢٤٤، الكافي في فقه الإمام أحمد : ٢ / ٧٢، الشرح الكبير : ٤ / ٣٥٨.

(٢) البحر الرائق : ٦ / ٢١٩، الدر المختار : ٤ / ٥٣٣، مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٥٧، ٥٨، بذل المجهود: ٨٢.

(٣) تبيين الحقائق : ٤ / ١٤٣، البحر الرائق : ٦ / ٢٢٠، الدر المختار : ٥ / ٢٦٨، مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٦٢، بذل المجهود : ٨٢.

(٤) تبيين الحقائق : ٤ / ١٤٣، البحر الرائق : ٦ / ٢٢٠، الدر المختار : ٥ / ٢٦٨، مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٦٢، بذل المجهود : ٨٢.

(٥) مواهب الجليل : ٤ / ٣٤٠، لوامع الدرر : ٨ : ٢١٩، تحفة المحتاج : ٥ / ٤٤، حاشية الجمل : ٣ / ٢٦٠، حاشية البجيرمي على شرح المنهج : ٢ / ٣٥٤، الحاوي للفتاوي : ١ / ١١٤.

(٦) بدائع الصنائع : ٥ / ٢٤٢، الدر المختار : ٤ / ٥٣٣، الفتاوى الهندية : ٣ / ١٠٦، مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٥٨، بذل المجهود : ٨٣، ٨٤، مواهب الجليل : ٤ / ٣٤٠، لوامع الدرر : ٨ / ٢١٩، المجموع : ٩ / ٢٨٢، الحاوي للفتاوي : ١ / ١١٤، كشاف القناع : ٣ / ٣١٤، ٣١٥، المبدع في شرح المقنع : ٤ / ١٩٧.

(٧) بدائع الصنائع : ٥ / ٢٤٢، الدر المختار : ٤ / ٥٣٣، الفتاوى الهندية : ٣ / ١٠٦، مجموعة رسائل ابن عابدين : تنبيه الرقود : ٢ / ٥٨ وما بعدها، بذل المجهود : ٨٥، ٨٦.

(٨) لوامع الدرر : ٨ / ٢٢٢، المبدع في شرح المقنع : ٤ / ١٩٧.

الخاتمة:

عرضت سابقاً أقوال الفقهاء المعاصرين في العملة الورقية، حيث أجمعوا على أنّها أثمان معتمدة، وإنّما صارت أثمانًا رمزية يعبر عنها الفقهاء بكلمة « الفلوس النافقة » فإن الفلوس النافقة تكون قيمتها الاسمية أكثر بكثير من قيمتها الذاتية، فكذلك الأوراق النقدية تكون قيمتها الاسمية أضعاف قيمتها الذاتية، وجرى بها التعامل العام فيما بين الناس، دون أيما فرق بينهما وبين الفلوس النافقة، حتى لا توجد العملة المعدنية اليوم – ولو رمزية – إلا نزرًا قليلاً[1].

ولكن اختلفوا في تكييفها الفقهي، وهذا لا يشكل هذا الخلاف في مسألتنا هذه؛ لأنّ محور ما يراد تحقيقه هنا في الغلاء والرخص أو الكساد والانقطاع، وذكرت أقوال الفقهاء القدامى في ذلك.

فيمكن القول بأنّ ما اتّجه إليه أبو يوسف ومحمد بن الحسن رحمهما الله في الكساد العام رد القيمة، والتعييب في الكساد الجزئي فيتخير البائع في قول الحنفية، وفي الانقطاع أداء ما يساوي القيمة عند أبي يوسف ومحمد رحمهما الله وعند الإمام رحمه الله يبطل البيع، وفي الغلاء والرخص يؤدي قيمة النقد الذي طرأ عليه ذلك، وهو قول عند المالكية والحنابلة بشرط أن يكون فاحشاً.

إنّ الغلبة في الثمنية أصبحت واقعاً للنقود الورقية فالاعتراف لها بأحكام النقدين إنّما هو من تحقيق المناط وليس إحداثاً لاجتهاد جديد إلا بقدر ما يقتضيه تحقيق المناط؛ لأنّ الحكم كان موجوداً معلقاً، وقد تحقق شرطه في جزءيه فيجب إثبات الحكم[2].

والظاهر أنّ القيمة تعتبر حسب التعامل بها؛ لأنّ الانتفاع منوط بها دون قيمتها الذاتية قلّت أو كثرت[3].

وخلص الشيخ ابن بيّه في بحثه عن النقود في حالة رخصها فقال: «إنّ هذه المسألة مسألة جديدة اجتهادية لا نص فيها. وأنّ أقوال الفقهاء لا تستبعدها فقال به أبو يوسف وحكيت عن ابن تيمية رحمهما الله إنّ النقود الورقية بتقلّباتها وأصلها الورقي الذي لا قيمة له في نفسه لا يمكن أن يحكم لها بما يحكم به للنقدين؛ لأنّها أحط مرتبة من الفلوس، لقد بيّنّا رأينا على قاعدة نفي

(١) أحكام أوراق النقود والعملات، للقاضي محمد تقي العثماني، بحث في مجلة مجمع الفقه الإسلامي: ٣ / ٧٨٢.

(٢) توضيح أوجه اختلاف الأقوال في مسائل من معاملات الأموال: ١٠٠، وراجع ما كتبه ابن بيّه في كتابه هذا فإنّه قد عرض المسألة عرضاً وافياً في ص: ١٠٣، ١٠٨، ١٧٦، ١٩٠، ١٩٦، مجلة مجمع الفقه الإسلامي: بحث أحكام النقود الورقية للشيخ: محمد الفرفور: ٣ / ٨٠٣.

(٣) مجلة مجمع الفقه الإسلامي: بحث أحكام النقود الورقية للشيخ: محمد الفرفور: ٣ / ٨٠٤.

الضرر والتشبيه بالجائحة قياساً أو تخريجاً وتطبيق المصلحة المرسلة اجتهاداً»[1].

وإنّ تحقيق المناط في مسألة النقود الورقية هو الثمنية المرجّح غالباً، فإنّ الديون القديمة - قبل إصابتها بالرقود - المسجّلة بالنقود الورقية إذا أصابها رخص فلا بد من اعتبار هذه الحالة، وأداء قيمتها بالذهب والفضة، هذا في حال تعنّت الدائن.

أما في حال عدم تعنّته فالأولى الصلح في مثل هذه الحالة، وهو أن يقسم الفرق بين اثنين.

وقد جاء قرار رقم٢٣١ (٢/٢٤) بشأن التضخم وتغيُّر قيمة العملة إنّ مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي في دورته الرابعة والعشرين بدبي، خلال الفترة من ٧ – ٩ ربيع أول ١٤٤١هـ الموافق ٤ / ٦ / نوفمبر ٢٠١٩م.

وبعد اطلاعه على البحوث المقدمة إلى المجمع بخصوص موضوع التضخم وتغيُّر العملة، وبعد استماعه إلى المناقشات الموسّعة التي دارت حوله، قرر ما يلي :

أولاً : يؤكد المجمع على قراره رقم ٥ / ٤ / ٤٢ الصادر في دورته الخامسة، والذي يرى المجمع أنّه يطبق في حالة عدم التضخم وفي حالة التضخم اليسير.

ثانياً : أما التضخم الفاحش، فإنَّه يرجع في تقديره إلى التراضي وإمّا إلى القضاء أو التحكيم حسب الأحوال.

ثالثاً : عند التضخم الفاحش بعد نشوء الدين لا مانع من اتفاق الدائن والمدين عند السداد على رد الدين بالقيمة أو توزيع الضرر بين الطريف صلحاً، ويجوز إمضاؤه قضاءً أو تحكّماً، ولا يجوز الاتفاق على ذلك عند التعاقد.

رابعاً : يؤكد المجمع على توصيته للحكومات الإسلامية الواردة في قراره رق (١٢ / ٩ / ١١٥).

المصادر والمراجع :

١. أحكام الأوراق النقدية والتجارية، المؤلف: د. ستر الجعيد.

٢. الأحكام السلطانية للفراء، المؤلف : القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى : ٤٥٨هـ) ، صححه وعلق عليه : محمد حامد الفقي، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان، الطبعة : الثانية ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء : ١.

٣. أحكام النقود الورقية للشيخ محمد الفرفور، بحث في مجلة مجمع الفقه الإسلامي.

(١) توضيح أوجه اختلاف الأقوال في مسائل من معاملات الأموال : ١٩٧.

٤. أحكام أوراق النقود والعملات، للقاضي محمد تقي العثماني، بحث في مجلة مجمع الفقه الإسلامي.

٥. الاختيار لتعليل المختار، المؤلف : عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى : ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات : الشيخ محمود أبو دقيقة، الناشر : مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها)، تاريخ النشر : ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م، عدد الأجزاء : ٥.

٦. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، المؤلف : زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى : ٩٧٠هـ)، وفي آخره : تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية : منحة الخالق لابن عابدين، الناشر : دار الكتاب الإسلامي، الطبعة : الثانية - بدون تاريخ، عدد الأجزاء : ٨.

٧. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف : علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، (المتوفى : ٥٨٧هـ)، الناشر : دار الكتب العلمية، الطبعة : الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء : ٧.

٨. بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ)، المؤلف : أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: ١٢٤١هـ)، الناشر : دار المعارف، عدد الأجزاء : ٤.

٩. البناية شرح الهداية، المؤلف : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى : ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء : ١٣.

١٠. تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف : محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى : ١٢٠٥هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين، الناشر : دار الهداية.

١١. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، المؤلف : عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى : ٧٤٣ هـ)، الحاشية : شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (المتوفى : ١٠٢١

هـ)، الناشر : المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، القاهرة، الطبعة : الأولى، ١٣١٣ هـ.

١٢. التجريد لنفع العبيد = حاشية البجيرمي على شرح المنهج (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب)، المؤلف: سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (المتوفى : ١٢٢١هـ)، الناشر : مطبعة الحلبي، تاريخ النشر : ١٣٦٩هـ – ١٩٥٠م، عدد الأجزاء : ٤ .

١٣. توضيح أوجه اختلاف الأقوال في مسائل من معاملات الأموال، المؤلف : الشيخ عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بيّه، الناشر : دار ابن حزم، والمكتبة المكية، الطبعة : الأولى. سنة : ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

١٤. الحاوي للفتاوي، المؤلف : عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى : ٩١١هـ)، الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت–لبنان، عام النشر : ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء : ٢.

١٥. درر الحكام شرح غرر الأحكام، المؤلف : محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا – أو منلا أو المولى خسرو (المتوفى : ٨٨٥هـ)، الناشر : دار إحياء الكتب العربية، الطبعة : بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء : ٢.

١٦. دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، المؤلف : منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى : ١٠٥١هـ)، الناشر : عالم الكتب، الطبعة : الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م، عدد الأجزاء : ٣.

١٧. رد المحتار على الدر المختار، المؤلف : ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى : ١٢٥٢هـ)، الناشر : دار الفكر– بيروت، الطبعة : الثانية، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م، عدد الأجزاء : ٦.

١٨. رسالة بذل المجهود في تحرير أسئلة تغير النقود، المؤلف : شيخ الإسلام محمد بن عبد الله الغزي التمرتاشي الحنفي، المتوفى : ١٠٠٤هـ، تحقيق : د. حسام الدين بن موسى عفانه، الناشر : من دون ذكر الناشر، الطبعة : الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

١٩. شرح القواعد الفقهية، المؤلف : أحمد بن الشيخ محمد الزرقا (١٢٨٥هـ – ١٣٥٧هـ)، صححه وعلق عليه : مصطفى أحمد الزرقا، الناشر : دار القلم – دمشق / سوريا، الطبعة : الثانية، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م، عدد الأجزاء : ١.

٢. الشرح الكبير على متن المقنع، المؤلف : عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة

المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (المتوفى : ٦٨٢هـ)، الناشر : دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته : محمد رشيد رضا صاحب المنار.

٢١. العناية شرح الهداية، المؤلف : محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (المتوفى : ٧٨٦هـ)، الناشر : دار الفكر، عدد الأجزاء: ١٠.

٢٢. الفتاوى الهندية، المؤلف : لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، الناشر : دار الفكر، الطبعة : الثانية، ١٣١٠ هـ، عدد الأجزاء : ٦.

٢٣. فتاوى معاصرة، المؤلف : د. يوسف القرضاوي، الناشر : دار القلم، الطبعة : الخامسة، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، عدد الأجزاء : ١.

٢٤. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، المؤلف : أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (المتوفى : ١٣٧٨ هـ)، الناشر : دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية. عدد الأجزاء : ٢٤.

٢٥. فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب)، المؤلف: سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل (المتوفى : ١٢٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، عدد الأجزاء : ٥.

٢٦. الفِقهُ الإسلاميّ وأدلَّته، المؤلف : د. وهبَة بن مصطفى الزحَيلِي، الناشر : دار الفكر - سوريَّة - دمشق، الطبعة : الرَّابعة، عدد الأجزاء: ١٠.

٢٧. فقه البيوع على المذاهب الأربعة مع تطبيقاته المعاصرة مقارناً بالقوانين الوضعية، المؤلف: محمد تقي العثماني، الناشر: دار القلم، الطبعة: الأولى، سنة: ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م، عدد الأجزاء: ٢.

٢٨. الكافي في فقه الإمام أحمد، المؤلف : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة : الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء : ٤.

٢٩. كشاف القناع عن متن الإقناع، المؤلف : منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى : ١٠٥١هـ) الناشر : دار الكتب العلمية، عدد

الأجزاء : ٦.

٣٠. كفاية الأخيار كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار، المؤلف: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ)، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، الناشر: دار الخير – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ١.

٣١. لوامع الدرر في هتك أستار المختصر (شرح «مختصر خليل» للشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي (ت : ٧٧٦ هـ))، المؤلف : محمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي (١٢٠٦- ١٣٠٢هـ)، تصحيح وتحقيق : دار الرضوان، راجع تصحيح الحديث وتخريجه : اليدالي بن الحاج أحمد، المقدمة بقلم حفيد المؤلف : الشيخ أحمد بن النيني، الناشر : دار الرضوان، نواكشوط- موريتانيا، الطبعة : الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م، عدد الأجزاء : ١٥.

٣٢. المبدع في شرح المقنع، المؤلف : إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى : ٨٨٤هـ)، الناشر : دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة : الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء : ٨.

٣٣. المبسوط، المؤلف : محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر : دار المعرفة - بيروت، الطبعة : بدون طبعة، تاريخ النشر : ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء : ٣٠.

٣٤. مجلة البحوث الإسلامية (بحث اللجنة الدائة للبحوث العلمية والإفتاء).

٣٥. مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، المؤلف : تصدر عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة.

٣٦. المجموع شرح المهذب، (مع تكملة السبكي والمطيعي)، المؤلف : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى : ٦٧٦هـ)، الناشر : دار الفكر.

٣٧. مجموعة رسائل ابن عابدين، للإمام محمد أمين أفندي الشهير بابن عابدين، الناشر : دار إحياء التراث - بيروت - لبنان.

٣٨. المعاملات المالية المعاصرة، المؤلف: د. محمد شبير.

٣٩. معجم لغة الفقهاء، المؤلف : محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي، الناشر : دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة : الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٤. المغني لابن قدامة، المؤلف : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى : ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، تاريخ النشر : ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م، عدد الأجزاء : ١٠.

٤١. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٦.

٤٢. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، عدد الأجزاء : ٤٥ جزءا، الطبعة : (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ)، الأجزاء : ١ - ٢٣، الطبعة الثانية : دار السلاسل - الكويت، الأجزاء : ٢٤ – ٣٨، الطبعة الأولى : مطابع دار الصفوة - مصر، الأجزاء : ٣٩ - ٤٥، الطبعة الثانية : طبع الوزارة.

٤٣. موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف المالية الإسلامية، تصنيف ودراسة مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، بإشراف : علي محمد، وأ. د. محمد أحمد سراج، وأ. د. أحمد جابر بدران، الناشر : دار السلام، الطبعة : الأولى، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

٤٤. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، المؤلف : شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى : ١٠٠٤هـ)، الناشر : دار الفكر، بيروت – ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، عدد الأجزاء : ٨.

٤٥. نوازل الزكاة دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة، المؤلف : د. عبد الله بن منصور الغفيلي، الناشر : بنك البلاد ودار الميمان، الطبعة : الأولى، ١٤١٩هـ - ٢٠٠٨م.

د. محمد بخيت الحجيلي
عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

التأصيل لدراسة كشف الشبهات في ضوء السنة وآثار السلف

ملخص البحث:

الحمـد لله رب العالميـن، وأشهد أن لا إلـه إلا الله، وأشهد أن محمداً عبـده ورسوله، وبعد، فعزمت على الكتابة في التأصيل لكشف وأسميته (التأصيل لدراسة كشف الشبهات في ضوء السنة وآثار السلف)، والمقصود منه استخراج قواعد في كشف الشبهات وكيفية التعامل معها من خلال السنـة وآثار السلف ومعرفة شـروط التصدي للشبهات مع بيان الحكمة مـن وجودها وحكم كفها وفضـل القائمين به. وقد قدمت بمقدمة تبين أهميـة الموضوع وأسباب اختياري له وخطة البحث وهـي تشتمل على المقدمة والتمهيد: وذكرت فيه شرح مفـردات العنوان والتعريف بالكلمات ذات العلاقـة، والمباحث: خطـر الشبهات والحكمة من وجودها وبواعـث الشبهات، موقف المسلم من الشبهـات.، أنـواع الشبهات، طرق دفع الشبهـات، حكم رد الشبهات، صفـة المتصدي للشبهات، مناهـج المؤلفين في كشف الشبهات، دراسة تحليليـة لكتب مختارة في كشف الشبهات، الفهارس العلميـة، الخاتمـة وذكرت فيهـا أهم النتائج، وذكـرت منهجي البحث وهو وفـق المنهجي العلمي المتبـع في الرسائل والأبحاث العلميـة، وأسأل الله العون والتوفيق والسداد في القول والعمل وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الكلمات المفتاحية: شبهات – سنة – آثار – السلف الصالح.

Abstract:

Inculcation for the study of the detection of suspicions in the light of the Sunnah and the effects of the righteous predecessors

All thanks are due to Allah the lord of the universe, may peace and blessing of the almighty be upon His Prophet and messenger Muhammad. The current study aimed at extracting the rules to reveal suspicions and explaining how to deal with it through the Prophet's Sunnah and the effects of the righteous predecessors, as well as to know the conditions for confronting

these suspicions and to explain the wisdom of its existence and the ruling on preventing it and the preference of those who carry out this work. The researcher relied on the descriptive method according to the scientific research methodology applied in the scientific papers and research. The study, in its general framework, consists of an introduction and topics, the conclusion, the most important results of the study, the indexes, while the introduction includes the importance of the research, the reasons for choosing it, and the research plan, while the other topics deal with the definition of research terms, an explanation of the meanings of some related words, defining suspicions and it types, danger of suspicions and it motivation, and the wisdom of its existence, explaining the Muslim's position and how to deal with suspicions, knowing the appropriate ways to address the suspicion, explaining the ruling on rejecting suspicions, describing the status of confronting suspicions, explaining the author's approaches to address suspicions through an analytical study of some selected books In exposing suspicions. I ask the Almighty Allah to accept this humble research and make it sincere for His sake.

Key words: suspicions - Sunnah - effects - righteous predecessors.

المقدمة:

الحمـد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد، إن سنة الله أن جعل للحق أعداء يعارضونه بالقول والفعل، فلا يزالون يجلبون عليه وعلى أهله بخيلهم ورجلهـم؛ فيقاتلـون أهلـه، ويصدون عنه بأنـواع الشبه والمقـالات؛ فتارة يعارضـون الحق بدليل محـرف، أو بمعقـول ملوث، وتارة بالسـب والشتم والتشويه، وذلك كان لزامـا على الأمة أن تدافع عـن الحق، وأن تتصدى للباطل؛ صيانـة للدين، وحفاظا على دين الأمة. ولما كان هذا الواجب قد يتصـدى لـه من لا يحسنه؛ أحببت المشاركة في وضع لبنة لهـذا العلم وبيان معالمه؛ فعزمت على الكتابـة فـي التأصيل لهذا العلم وأسميته (التأصيل لدراسة كشـف الشبهات في ضوء السنة وآثار السلف) والله أسأل له التوفيق والسداد وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالين.

موضوع البحث:

موضوع البحث هو (التأصيل لدراسة كشف الشبهات في ضوء السنة وآثار السلف باستخراج قواعـد هذا العلم وأصولـه من خلال السنة وآثار السلف ومعرفة شروط التصدي للشبهات وكيفية كشفها.

مشكلات البحث:

أرجو أن يجيب عن مجموعة من الأسئلة الآتية:

الكتابة في تصنيف في التأصيل لكشف الشبهات يحتوي على أهم الأصول والقواعد في هذا الباب.

ما أهمية التصنيف في هذا الباب.

ما هي القواعد والضوابط التي ينبغي معرفتها في هذا العلم.

ما هي الشبهة وما هي أنواعها وما الحكمة من وجود الشبهات.

ما هو خطر الشبهات على الفرد والمجتمع.

حكم رد الشبهات وما هي الشروط التي يجب أن تتوفر فيمن يتصدى لرد الشبهات

أهداف البحث

التأصيل لدراسة الشبهات وكشفها في ضوء السنة والآثار.

ضبط هذا النوع من العلم الأمر مما يعزز الإفادة منه.

معرفة معنى الشبهات وأنواعها وخطرها وحكم ردها وكيفية الرد ومن هو المؤهل لهذا الواجب في ضوء السنة والآثار.

إبراز أهمية الرجوع للسنة والآثار في دراسة الشبهات وكشفها.

أهمية الموضوع:

ما تقدم من المشكلات التي يسعى لحلها البحث الإجابات التي سيقدمها وما تقدم من ذكر الأهداف نستشعر أهمية الكتابة فيه.

الرغبة في الإسهام في الدفاع عن ديني والوقوف ضد الحملة الشرسة التي تهدف إلى انحراف الناس عن دين الله

الحاجة الملحة لتأصيل هذا الباب ومعرفة قواعده.

معرفة من له الحق في القيام بهذا الواجب إذ تسور هذا الميدان من لا يحسن فأضر من حيث يريد النفع وأفسد من حيث يريد الإصلاح فكانت المصيبة به أعظم والبلية به أرزي.

لم أجد دراسة مستقلة في هذا الموضوع تلم بجوانبه وتبرز فوائده وحدوده وضوابطه.

الدراسات السابقة: حفظ الله هذا الأمة وحفظ مصادرها وهما القرآن والسنة من عبث

العابثيـن وتحريف المبطلين بعلمـاء أجلاء هم فرسان هذا الميدان وأئمتـه فلم يخل زمان منهم يصدون عدوان الملحدين ويفندون شبه الضالين، وكتبهم في الرد على الشبهات لا تكاد تحصي، وهم عن علم يتكلمون وببصيرة يردون، لكنني لم أجد من كتب في تأصيل هذا الباب وجمع أصوله في ضوء السنة وعمل سلف الأمة ودراسة وتحليل طرائق فرسان هذا الشأن وإبرازها لكل من أراد ولوج هذا الباب.

خطة البحث

قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد وتسعة مباحث وخاتمة:

المقدمة وذكرت فيها: موضوع البحث ومشكلات والأسئلة التي أجاب عنها، وأهدافه وأهميته والدراسات السابقة وخطة البحث والمنهج المتبع فيه.

التمهيد: وذكرت فيه شرح مفردات العنوان والتعريف بالكلمات ذات العلاقة

المبحث الأول: خطر الشبهات والحكمة من وجودها.

المبحث الثاني: بواعث الشبهات

المبحث الثالث: موقف المسلم من الشبهات.

المبحث الرابع: أنواع الشبهات.

المبحث الخامس: طرق دفع الشبهات.

المبحث السادس: حكم رد الشبهات.

المبحث السابع: صفة المتصدي للشبهات.

المبحث الثامن: مناهج المؤلفين في كشف الشبهات.

المبحث التاسع: دراسة تحليلية لكتب مختارة في كشف الشبهات.

الخاتمة: وأذكر فيها أهم النتائج.

منهج البحث:

سأسير في بحثي هذا على المنهج الآتي:

الاعتماد في البحث على الاستقراء والتحليل للسنة وأثار السلف للوقوف على أصول الموضوع وحدوده وما يتعلق به.

كتابة الآيات بالرسم العثماني، وذكر الإحالة مع الآية في الأصل.

تخريج الأحاديث والآثار وفق المنهج العلمي المتبع.

الترجمة للأعلام غير المشهورين مما دعت الحاجة للترجمة له.

شرح الغريب في النص، مع ضبط ما يشكل.

الكتابة وفق قواعد الإملاء الحديث مع الاعتناء بعلامات الترقيم.

ثم أسأل الله العون والتوفيق والسداد في القول والعمل وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المبحث الأول

خطر الشبهات والحكمة من وجودها

المطلب الأول: خطر الشبهات

بين النبي ﷺ أن القلب عليه مدار الصلاح والفساد فعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب)[1]، وإذا سلم القلب من العلل جد في العمل؛ قال ابن رجب: «فيه إشارة إلى أن صلاح حركات العبد بجوارحه، واجتنابه المحرمات واتقاءه للشبهات بحسب صلاح حركة قلبه. فإذا كان قلبه سليما، ليس فيه إلا محبة الله ومحبة ما يحبه الله، وخشية الله وخشية الوقوع فيما يكرهه، صلحت حركات الجوارح كلها، ونشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلها، وتوق للشبهات حذرا من الوقوع في المحرمات. وإن كان القلب فاسدا، قد استولى عليه اتباع هواه، وطلب ما يحبه، ولو كرهه الله، فسدت حركات الجوارح كلها، وانبعثت إلى كل المعاصي والمشتبهات بحسب اتباع هوى القلب. ولهذا يقال: القلب ملك الأعضاء، وبقية الأعضاء جنوده، وهم مع هذا جنود طائعون له، منبعثون في طاعته، وتنفيذ أوامره، لا يخالفونه في شيء من ذلك،

(١) أخرجه البخاري كتاب الإيمان باب فضل من استبرأ لدينه: (٥٢) ومسلم كتاب المساقاة: (١٥٩٩) من طريق زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن النعمان به

فـإن كان الملـك صالحا كانـت هذه الجنود صالحـة، وإن كان فاسـدا كانت جنوده بهـذه المثابة فاسـدة»[1]؛ وقـد جاء هذا عن أبي هريـرة رضي الله عنه حيث قال: (القلب ملـك وله جنود فإذا صلـح الملك صلحت جنوده وإذا فسد الملك فسدت جنـوده الأذنان قمع والعينان مسلحة واللسان ترجمـان واليـدان جناحان والرجلان بريـدان والكبد رحمة والطحال والكليتـان مكر والرئة نفس فإذا صلح الملك صلحت جنوده وإذا فسد الملك فسدت جنوده)[2]

ويفسـد القلب بأمريـن عظيمين: هما الشبهات والشهوات، والقلـب السليم من سلم منهما، قـال ابـن القيم: «اختلفت عبارات النـاس في معنى القلب السليم والأمـر الجامع لذلك: أنه الذي قـد سلم من كل شهوة تخالف أمر الله ونهيه ومـن كل شبهة تعارض خبره»[3]، فالقلب السليم: أي الذي سلم من الشبهات والشهوات، وسلامة القلب منهما أنفع للعبد من سلامة جسدهم من العلل؛ فقـد روى أحمد والبزار من طريق أَبُي الْأَشْهَبِ، عَنْ عَلِيِّ بْـنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قَـالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَخَوَفُ مَـا أَخَافُ عَلَيْكُمْ شَهَوَاتُ الْغَيِّ فِي بُطُونِكُمْ، وَفِي فُرُوجِكُمْ، وَمُضِلاتِ الْهَوَى)[4]

فهـي أعظـم مـا خافه النبي ﷺ علـى أمته، وهل هلك مـن هلك ممن كان قبلنـا إلا بهذين ولـذا قـال ربنا عن أهـل النـار: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾﴾ (المدَّثـر)، لـم يصلوا ولـم يتصدقوا والـذي منعهم من ذلك شهواتهـم، وكانوا يخوضون مع الخائضين أي يجادلون مع المجادلين وهو مرض الشبهات كما قال تعالى: ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُم بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (التوبة:٦٩).

قـال ابن تيمية: جمع سبحانه بين الاستمتاع بالخلاق وبيـن الخوض لأن فساد الدين إما أن يقـع بالاعتقاد الباطل والتكلم به أو يقع في العمـل بخلاف الاعتقاد الحق والأول هو البدع ونحوها

(١) جامع العلوم والحكم:١/٢١٠

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٢٢(١٢٠٢٧٥) عن معمر عن عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح عن أبي هريرة به وهو إسناد حسن عاصم صدوق له أوهام. تقريب التهذيب (٣٠٥٤)

(٣) إغاثة اللهفان:٧

(٤) وأبو الأشهب هو جعفر بن حيان ثقة أخرج له الجماعة. التقريب: (٩٣٧) ولعل في الحديث انقطاعا فإن بين علي بن الحكم وبين أبي برزة فبين وفاتيهما نحو ٦٥ سنة فقد توفي أبو برزة سنة ٦٤ وتوفي علي سنة ١٣١. والحديث صححه الألباني في صحيح الترغيب:١/١٢(٥٢)

والثاني هو فسق الأعمال ونحوها، والأول من جهة الشبهات والثاني من جهة الشهوات»[1]

فابتليت الأمم قبلنا بهذين البلاءين، كما ابتليت هذه الأمة بهما وهما من أعظم الأمراض التي تفسد القلب وتحرمه العلم النافع، وسر ذلك أن القلب إذا امتلأ بما يفسده لم يعد محلا لما ينفعه قال ابن القيم: «قبول المحل لما يوضع فيه مشروط بتفريغه من ضده وهذا كما انه في الذوات والأعيان فكذلك هو في الاعتقادات والإرادات فإذا كان القلب ممتلئا بالباطل اعتقادا ومحبة لم يبق فيه لاعتقاد الحق ومحبته موضع...» وسيأتي مزيد بيان لذلك، ولهذا حذرنا النبي ﷺ من الاستماع إليها والإصغاء لها فعن عائشة رضي الله عنها قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ (آل عمران: ٧). قالت قال رسول الله ﷺ (فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم)[2] قال ابن حجر: «المراد التحذير من الإصغاء إلى الذين يتبعون المتشابه من القرآن»[3]، قال الذهبي: «أكثر أئمة السلف على هذا التحذير يرون أن القلوب ضعيفة والشبه خطافة»[4]

وداء الشبهات أعظم من داء الشهوات لأمور:

أن الشبهة إذا وقعت في القلب أخلت بعقيدته وبمبادئه وأصوله فهو يعتقد هذه الشبهة ويظن أنها حق فيعتقد الباطل حقاً والحق باطلاً. ولذا فالغالب أن صاحبها لا يتوب لاعتقاده أنها من الحق، أما الشهوة فهي في العمل فالإنسان يرتكبها وهو يعلم أنه عاص لله ويريد أن يتوب إلى الله جل وعلا، ولهذا اشتد خوف النبي ﷺ من أهل الشبهات؛ ففي سنن أبي داود والترمذي وأحمد والدارمي من طريق أبي قلابة عبد الله بن يزيد الجرمي حدثني أبو أسماء الرحبي أن ثوبان حدثه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين)[5]

(١) اقتضاء الصراط المستقيم:١/١١٨.

(٢) أخرجه البخاري كتاب التفسير باب من آيات محكمات: (٤٢٧٣) ومسلم كتاب العلم: (٦٩٤٦) من طريق زيد بن إبراهيم التسترى عن عبد الله بن أبى مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها به.

(٣) فتح الباري:٨/٢١١.

(٤) سير أعلام النبلاء:٧/٢٦١.

(٥) أخرجه أبو داود كتاب الفتن باب ذكر الفتن ودلالتها:٤/١٥٧ (٤٢٥٤) كتاب الفتن باب ما جاء في الأئمة المضلين:٤/٥٠٤ (٢٢٢٩) والترمذي أبواب الفتن باب ما جاء في الأئمة المضلين:٤/٧٤ (٢٢٢٩) وأحمد:٣٧/٧٧ (٢٢٣٩٣) والدارمي:٢/٤٠١ (٢٧٥٢) وقال الترمذي حسن صحيح

أن أهـل الشبهات عطلوا النصوص فلم يأخذوا بالحق الذي دلت عليه بخلاف أهل الشهوات آمنـوا بهـا لكنهم ضعفـوا عن العمل عليه قال ابـن تيمية: «واتباع الأهواء فـي الديانات أعظم من اتبـاع الأهواء فـي الشـهوات، فـإن الأول حال الذين كـفروا مـن أهل الكتـاب والمشـركين كما قـال تعالـى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ (القصص:٥٠)، وقـال تعالـى: ﴿ضَرَبَ لَكُم مَّثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ ۖ هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن شُرَكَآءَ فِى مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ (الـروم:٢٨) قـال: ﴿بَلِ ٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَهْوَآءَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (الروم:٢٩)، وذكر آيات ثم قال «ولهذا كان من خرج عن موجب الكتاب والسنة من العلماء والعباد يجعـل من أهل الأهواء كما كان السلـف يسمونهم أهل الأهواء، وذلك أن كل من لم يتبع العلم فقد اتبـع هواه والعلم بالدين لا يكون إلا بهـدي الله الذي بعث به رسوله ولهذا قال تعالى: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ﴾ (الأنعام:١١٩) وقال في موضع آخر: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ (القصص:٥٠)».

أن الشبهـات تحرم العبد الفهم الصحيح للنصوص ويدل له حديث حذيفة رضي الله عنه: وفيـه (قلب أسود مرباد[١] كالكـوز[٢] مجخيا[٣] لا يعرف معروفا ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه)[٤].

فبسبـب ما ورد على القلب من الشبهات والشهوات علت على القلب الغشاوة فلم يدرك الحق على صورته بل مقياس المعروف والمنكر هو ما عرفته نفسه وألفه هواه.

وفـي صفـة الخوارج عن أبـي سعيد رضي الله عنه فـي قصة ذي الخويصـرة (دعه فإن له أصحابـا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)[٥].

فسبب ما تغلب الشبهة عليهم لم ينتفعوا بما يقرؤونه ويسمعونه من الوحي

(١) أي تغير لونه إلى الغبرة وهو لون من ألوان السواد كالرماد وهو أنكر أنواع السواد. مجمع بحار الأنوار :٢/٢٧٤

(٢) الكوز ما اتسع رأسه من أواني الشراب إذا كانت بعرى وآذان وجمعه كيزان وأكواز فإن لم يكن لها خراطيم ولا عرى فهي أكواب وأحدها كوب.مشارق الأنوار:١/٣٤٩

(٣) المجخي: المائل عن الاستقامة والاعتدال فشبه القلب الذي لا يعي خيرا بالكوز المائل الذي لا يثبت فيه شيء النهاية في غريب الحديث:١/٦٩٦

(٤) أخرجه مسلم كتاب الإيمان:١/٨٩(٣٨٦) من طريق سعد بن طارق عن ربعي عن حذيفة به

(٥) أخرجه البخاري: كتاب المناقب باب علامة النبوة في الإسلام:٣/١٣٢١(٣٤١٤) ومسلم:٣/١١٢ (٢٥٠٥) من طريق ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن والضحاك الهمداني أن أبا سعيد الخدري أخبره به

قال ابن القيم: «والقلب يتوارده جيشان من الباطل جيش شهوات الغي وجيش شبهات الباطل فأيما قلب صغا إليها وركن إليها تشربها وامتلأ بها، فينضح لسانه وجوارحه بموجبها فإن اشرب شبهات الباطل تفجرت على لسانه الشكوك والشبهات والإيرادات فيظن الجاهل أن ذلك لسعة علمه وإنما ذلك من عدم علمه ويقينه[1]».

ولهذا كانت الشبهات أعظم خطراً من الشهوات وكلها خطر، وكلها من أمراض القلوب، وكلها تضعف السير إلى الله جل وعلا وكلها حذر الله منها ولكن الشر بعضه أعظم من بعض والشبهات شرها أعظم من الشهوات. فلو أنك جئت لعاص وذكرته بالله بكى وندم على هذا الفعل وتمنى أن يتوب إلى الله ويرجع لكن المبتدع الذي تعلقت أشرب قلبه بها لو أنك ناصحته وجادلته تجد أن هذا الرجل يخاصم عن بدعته وعن ضلاله ويخاصم عن باطله وكلها شر وكم تعاونت هذه الأمراض فقتلت قلوبا وأوردتها المهالك قال ابن تيمية و «المعازف» هي خمر النفوس تفعل بالنفوس أعظم مما تفعل حميا الكؤوس فإذا سكروا بالأصوات حل فيهم الشرك ومالوا إلى الفواحش وإلى الظلم فيشركون ويقتلون النفس التي حرم الله ويزنون. وهذه «الثلاثة» موجودة كثيراً في أهل سماع المعازف[2]»

تحرم العلم: قال: «فإذا امتلأ القلب بالشغل بالمخلوق والعلوم التي لا تنفع لم يبقى فيها موضع للشغل بالله ومعرفة أسمائه وصفاته وأحكامه وسر ذلك إن إصغاء القلب كإصغاء الأذن فإذا صغى إلى غير حديث الله لم يبق فيه إصغاء ولا فهم لحديثه كما إذا مال إلى غير محبة الله لم يبق فيه ميل إلى محبته فإذا نطق القلب بغير ذكره لم يبق فيه محل للنطق بذكره كاللسان ولهذا في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: (لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً حتى يريه خير له من أن يمتلئ شعراً)[3] فبين أن الجوف يمتلئ بالشعر فكذلك يمتلئ بالشبه والشكوك والخيالات والتقديرات التي لا وجود لها والعلوم التي لا تنفع والمفاكهات والمضاحكات والحكايات ونحوها وإذا امتلأ القلب بذلك جاءته حقائق القرآن والعلم الذي به كماله وسعادته فلم تجد فيه فراغا لها ولا قبولا...»[4]

تذهب من القلب لذة الحق ومحبته وإيثاره على غيره؛ قال ابن تيمية: «والبدع التي يعارض

(١) مفتاح دار السعادة:١/١٤٠

(٢) مجموع الفتاوى:١٠/٤١٧

(٣) أخرجه البخاري كتاب الأدب باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن: (٥٨٠٣) ومسلم كتاب الشعر: (٦٠٢١) من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

(٤) الفوائد: ص٣٠.

بهـا الكتاب والسنة التي يسميها أهلهـا كلاميات وعقليات وفلسفيات أو ذوقيات ووجديات وحقائق وغيـر ذلـك لا بد أن تشمل علي لبس حق بباطل وكتمان حـق وهذا أمر موجود يعرفه من تأمله فلا تجـد قط مبتدعـا إلا وهو يحب كتمان النصوص التي تخالفه ويبغضهـا ويبغض إظهارها وروايتها والتحـدث بها ويبغض مـن يفعل ذلك كما قال بعض السلف: ما ابتـدع أحد بدعة إلا نزعت حلاوة الحديث من قلبه»[1].

الشبهـات سـلاح المخالفين لديـن المرسليـن فيستخدمها أهل الضـلال لتقرير عقائدهم وحـرف الناس عن الحق الذي جاءت بـه الأنبياء قال الدارمي: «فجدوا في هدم الإسلام، وتعطيل ذي الجـلال والإكرام، وإنـكار صفاته، وتكذيب رسله، وإبطال وحيه إذ وجـدوا فرصتهم، وأحسوا مـن الرعاع جهلا، ومن العلماء قلـة، فنصبوا عندها الكفر للناس إمامـا يدعونهم إليه، وأظهروا لهـم أغلوطـات من المسائل، وعمايات من الكلام، يغالطون بها أهـل الإسلام، ليوقعوا في قلوبهم الشـك، ويلبسوا عليهم أمرهم، ويشككوهـم في خالقهم، مقتدين بأئمتهم الأقدمين، الذين قالوا: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ﴾ (المدَّثر:٢٥)»[2].

الشبهـات تصرف عن الاستدلال بالنصوص والثقة بها قال ابن تيمية في الرد على من يقال إن النصوص لا تفـي بعشـر معشـار الشريعة، هل قوله صـواب؟ وهل أراد النصـ الذي لا يحتمل التأويـل، أو الألفاظ الواردة المحتملة ؟ ومن نفى القياس وأبطله من الظاهرية، هل قوله صواب؟، ومـا حجتـه على ذلك ؟ وما عنى قوله «النص». الجـواب: الحمد لله رب العالمين. هذا القول قاله طائفة من أهل الكلام والرأي كأبي المعالي وغيره، وهو خطأ، بل الصواب الذي عليه جمهور أئمة المسلميـن أن النصوص وافيـة بجمهور أحكام أفعـال العباد. ومنهم من يقول إنهـا وافية بجميع ذلـك وإنمـا أنكر ذلك من أنكره، لأنه لم يفهم معاني النصوص العامة التي هي أقوال الله ورسوله وشمولهـا لأحـكام أفعال العبـاد، وذلك أن الله بعث محمـداً ﷺ بجوامع الكلـم، فيتكلم بالكلمة الجامعـة العامة التي هي قضية كلية وقاعدة عامة تتنـاول أنواعاً كثيرة وتلك الأنواع تتناول أعياناً لا تحصـى، فبهذا الوجه تكون النصوص محيطة بأحـكام أفعال العباد»[3] وقال ابن القيم: «وجاء أفضل متأخريهم فنصب على حصون الوحي أربعة مجانيق:

الأول: أنها أدلة لفظية لا تفيد اليقين.

الثاني: أنها مجازات واستعارات لا حقيقة لها.

(١) درأ تعارض العقل والنقل:١/١٢٠. والقائل هو أحمد بن سنان القطان أخرج مقالته الحاكم في معرفة علوم الحديث:ص٤، والهروي في ذم الكلام:٢/٧٢(٢٢٩)

(٢) الرد على الجهمية:٢١

(٣) إقامة الدليل في إبطال التأويل:٤/١٧٨.

الثالث: أن العقل عارضها فيجب تقديمه عليها.

الرابع: أنها أخبار آحاد، وهذه المسائل علمية فلا يجوز أن يحتج فيها بالأخبار».[1]

المطلب الثاني: الحكمة من وجود الشبهات

شاء ربنا تبارك وتعالى أن يكون للحق ودعاته أعداء لا يفترون عن حرف الناس عنه حسب طاقتهم ووسائلهم ومن ذلك إلقاء الشبه على الناس؛ ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ (الصف:٨).

فكان في فعلهم رد لمرادهم، وفي مكرهم مكر عليهم وفي تدبيرهم ترسيخ للعلم ونشر للخير بين المسلمين وبيان ذلك؛ أن هذه الشبهة لم يستعملها صاحبها إلا لخفاء علمها بين الناس فإذا استدل بها المخالف تصدى أهل الحق لهذه الشبهة وبينوها للناس فحصل بذلك عكس ما أردوا وكان استعمال هذه الشبة زيادة في العلم و تجلية لدقائقه وسبب في انتشاره، فعن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك)[2] وهذه الطائفة «هي أهل العلم» كما قال البخاري[3]، وقال ابن المديني: « هم أهل الحديث»[4]؛ وهو كذلك؛ فالعلماء هم القائمون بأمر الله المدافعون عن دينه الظاهرون على من خالفهم بالحجة، « أقامهم الله ليحفظوا الدين و يحمونه و ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين و تأويل الجاهلين فبينوا ما أدخل أهل الكذب فيه وأهل التحريف في معانيه»

فيكون في عملهم هذا نشر الدين وتبيين دقائقه وإجلاء ما خفي منه؛ ولذا قال ابن تيمية: «ومن أعظم أسباب ظهور الإيمان والدين، وبيان حقيقة أنباء المرسلين ظهور المعارضين لهم من أهل الإفك المبين. كما قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ (الأنعام:١١٢) الآيات، ثم قال: «وذلك أن الحق إذا جحد وعورض بالشبهات أقام الله تعالى له مما يحق به الحق، ويبطل به الباطل من الآيات البينات»[5]

---

(١) الصواعق المرسلة: ١٠٣٩/٣.

(٢) أخرجه مسلم كتاب الإمارة : ٥٢/٦(٥٠٥٩) من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان والحديث مروي عن عدد من الصحابة في الصحيحين وغيرهما

(٣) قال البخاري في الصحيح باب قول النبي ﷺ (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق). وهم أهل العلم. الصحيح:٢٦٦٦/٦

(٤) جامع الترمذي:٥٠٤/٤

(٥) الجواب الصحيح: ٨٥/١

المبحث الثاني: بواعث الشبهات

الشبه سلاح كل مخالف لدين المرسلين يريدون بها تلبيس الباطل بالحق وإغواء الناس ولذا حذرنا النبي ﷺ فعن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا النبي ﷺ هذه الآية ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ (آل عمران:٧)، قالت: قال رسول الله ﷺ: (فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ)[١] فأهل البدع (يتبعون ما تشابه منه) أي: من الكتاب الذي هو القرآن ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾ الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة وينزلوه عليها طلباً أن يفتنوا الناس عن دينهم[٢]

قال الإمام أحمد: «كان جهم وشيعته كذلك دعوا الناس إلى المتشابه من القرآن والحديث فضلوا وأضلوا بكلامهم كثيرا»[٣]

قال ابن رجب: «والذين في قلوبهم زيغ يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، فيضربون كتاب الله بعضه ببعض، ويردون المحكم، ويتمسكون بالمتشابه ابتغاء الفتنة، ويحرفون المحكم عن مواضعه، ويعتمدون على شبهات وخيالات لا حقيقة لها، بل هي من وسواس الشيطان وخيالاته، يقذفها في القلوب»[٤].

وعن أبي عثمان النهدي قال إني لجالس تحت منبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يخطب الناس فقال في خطبته سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن أخوف ما أخاف على هذه الأمة كل منافق عليم اللسان)[٥]

ففي هذا بيان خطر المتحذلق باللسان الذي يزين العبارة ليضل عن الحق، قال ابن عبد البر: مبوباً على هذا الحديث «باب فيمن تأول القرآن وتدبره وهو جاهل بالسنة قال أبو عمر: «أهل البدع أجمع أضربوا عن السنة وتأولوا الكتاب على غير ما بينت السنة، فضلوا وأضلوا، ونعوذ بالله من الخذلان ونسأله التوفيق والعصمة برحمته، وقد روي عن النبي ﷺ التحذير عن ذلك في غير ما أثر منها...»[٦].

---

(١) صحيح البخاري: (١٠٣/١١).

(٢) انظر عمدة القاري:١٦/٢٧.

(٣) اجتماع الجيوش الإسلامية:١٢٨.

(٤) تفسير ابن رجب:٢/٥٨٤.

(٥) أخرجه أحمد: ٢٢/١(١٤٣) والبزار:٧٥/١(٣٠٥) من طريق ديلم بن غزوان عبدي ثنا ميمون الكردي حدثني أبو عثمان عن عمر به والحديث صححه الألباني: السلسلة الصحيحة: ٨٧/٣(١٠١٣)

(٦) جامع بيان العلم وفضله:١١٩٩/٢.

قـال المناوي «أي عالـم للعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة مغر للنـاس بشقاشقه وتفحصـه وتقعره في الكلام» وهكذا هم أهل البـدع يزينون باطلهم ليروج وقال تعالـى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ (الأنعـام:١١٢) وقـال تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ﴾ (الأنعام:١٢١)»[١]

ولعظـم تلبيسهـم وشدة خطرهم تواترت كلمـات السلف وأفعالهم فـي التحذير والحذر من الاستماع لهم؛ قال رجل لابن سيرين: «إن فلاناً يريد أن يأتيك ولا يتكلم بشيء، قال: قل لفلان: لا، ما يأتيني، فإن قلب ابن آدم ضعيف، وإني أخاف أن أسمع منه كلمة فلا يرجع قلبي إلى ما كان».

وعـن سـلام بن أبي مطيع أن رجلاً من أصحاب الأهواء، قـال لأيوب السختياني: «يا أبا بكر أسألك عن كلمة، قال أيوب -وجعل يشير بإصبعه-: ولا نصف

نصف كلمة، ولا نصف كلمة»[٢]. وسيأتي الكلام عن هذه المسألة

ولما يلقيه أهل الضلال من الشبهات مقاصد يمكن إجمالها فيما يأتي:

التشكيـك في الشريعة أو في أصل من أصولها فيـورد أهل الضلال الشبه بأنواعها للتشكيك في أحكام الشريعة أو إحكامها أو شمولها أو صلاحيتها لكل زمان وكان.

التشكيك في ثبوت نصوصه أو تمام حجيتها.

التشكيـك فـي محكمات النصوص التي تدل علـى أصول الإسلام ومسلماتـه أو ما يدل على الحق في مسائل الشريعة.

التشكيك في علماء الإسلام وحملة الدين ومصادره الأصيلة.

الترويـج لبدعـة أو أصل باطل فمن ابتدع بدعـة أو أصل ضلالة فإنه يدلـل عليها بالشبهات والأدلة المشتبهات لتروج بين الناس.

فإذا تأملت شبهات الخصوم تجد تدور على هذه المقاصد.

وهذه الشبهات تصدر إما من:

معاد للإسلام مبغض له يرغب في صرف الناس عنه وتنفيرهم منه أو تشكيك أهله فيه.

مبتدع ضال منحرف عن الحق يريد ترويج الضلالات ورد الحق.

(١) فيض القدير:١/٢٨٦.

(٢) أحاديث في ذم الكلام وأهله:٥/١٨٣

أو جاهـل بالحـق امتلأ قلبـه بالشبهات فلا يدري مـا الحق ولا الإيمان قـال الشاطبي مبينا نشـوء البدعة بسبب الجهل بكليات الشريعة وجزئياتها هادمـا بجهله بعضها ببعض: «فتارة آخذاً ببعض جزئيات الشريعة في هدم كلياتها، حتى يصير منها ما ظهر له بادىء رأيه من غير إحاطة بمعانيها ولا رسوخ في فهم مقاصدها، وهذا هو المبتدع، وعليه نبه الحديث الصحيح أنه ﷺ قال: (لا يقبض الله العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا)[1].

قـال بعض أهل العلم: تقدير هذا الحديث يدل على أنه لا يؤتى الناس قط من قبل علمائهم، وإنما يؤتون من قبل أنه إذا مات علماؤهم أفتى من ليس بعالم. فيؤتى الناس من قبله، وقد صرف هـذا المعنى تصريفاً، فقيل: ما خان أمين قـط ولكنه ائتمن غير أمين فخان. قال ونحن نقول: ما ابتدع عالم قط، ولكنه استفتى من ليس بعالم»[2].

وعـن أبي أمية الجمحي، أن رسول الله ﷺ قـال: (إن من أشراط الساعة ثلاثاً إحداهن أن يلتمس العلم عند الأصاغر)[3]

وعـن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قـال: (لا يزال الناس بخير ما أتاهم العلم من قبل أصحاب محمد ﷺ، وأكابرهم، فإذا أتاهم العلم من قبل أصاغرهم، فذلك حين هلكوا)[4]

قـال الشاطبـي: «قال ابن المبارك: هم أهل البدع، وهو موافق، لأن أن أهل البدع أصاغر في العلم، ولأجل ذلك صاروا أهل بدع»[5]

أو عالـم اشتبـه عليه الحق فيزل قدمـه فيتكلم بالشبهـة ولا يدري أنها شبهـة والفتنة بهذا الصنـف أعظـم من غيره ولـذا قال عمر بن الخطـاب رضي الله عنه: «ثلاث يهدمـن الدين: زلة العالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمة مضلون»[6]

(١) أخرجه البخاري كتاب العلم باب كيف يقبض العلم:١/٥٠(١٠٠) ومسلم كتاب العلم:٨/٦٠(٦٩٧١)

(٢) جامع بين العلم وفضله١/٦١٢.

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد:ص٢٠ ومن طريقه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله:١/٦١٢(١٠٥٢) عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن أبي أمية به.وصححه الألباني. السلسلة الصحيحة:٢/١٩٤(٦٩٥)

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد:ص٢٨١ من طريق الثوري وابن الاعرابي: ٢/٤٧٨(٩٢٦) من طريق شعبه و ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله:١/٦١٢(١٠٥٢) من طرق كلهم عن أبي إسحاق السبيعي سمعت زيد بن وهب يقول: سمعت عبد الله بن مسعود يقول وذكره. وهذا إسناد صحيح.

(٥) الاعتصام ١/٤٥٧.

(٦) أخرجه الدارمي:١/٨٢(٢١٤) من طريق أبي إسحاق السبيعي وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله:٢/٩٧٩(١٨٦٩) من طريق أبي حصين عثمان بن عاصم وفي ٢/٩٧٠ (١٨٦٩) من طريق مجالد وفي ٢/٩٨٠ (١٨٧٠) من طريق المغيرة كلهم عن ال الشعبي عن زياد بن حدرة عن عمر به وهذا إسناد صحيح قال ابن كثير: روى الإسماعيلي من طرق جيدة عن الشعبي، عن زياد بن حدير قال: قال لي عمر بن الخطاب: ... مسند الفاروق:٢/٤٢٣ وصححه الألباني. مشكاة=

فالعالـم قـد يزل في فهـم أو قول ويذكر في ذلـك شبهة يتبعها عليه خلـق وبهذا يتبن خطر الشبهـة الصـادرة منه؛ وقـد يكون في هذا معذوراً قـال ابن تيمية: إن الرجـل الجليل الذي له في الإسـلام قـدم صالح وآثار حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكانـة علياً قد تكون منه الهفوة والزلة هـو فيهـا معذور، بل مأجور لا يجوز أن يتبع فيها مع بقاء مكانته ومنزلته في قلوب المؤمنين....ثم قـال فإنه ما من أحد من أعيان الأمة من السابقين الأولين ومن بعدهم إلا لهم أقوال وأفعال خفي عليهـم فيهـا السنة وهذا باب واسع لا يحصى مع أن ذلـك لا يغض من أقدارهم ولا يسوغ اتباعهم فيها، كما قال سبحانه: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ (النساء:٥٩)».[١]

المبحث الثالث: موقف المسلم من الشبهات

الشبهات خطرها عظيم ولذا فإن الشريعة جاءت ببيان الموقف الصحيح من هذه الشبهات للسلامة منها، وما يجب العمل به عند حدوثها، ومما ورد في ذلك:

الدعـاء بالنجاة والسلامـة من الفتن كلها فتـن الشهوات والشبهـات والاستعاذة منها ومن الشكـوك ووساوس شياطين الجن والإنس وقد كان النبي ﷺ يتعوذ بالله من الفتن كلها الشهوات والشبهات ويأمر بالتعوذ منها.

– فعن أنس بن مالك رضي الله عنهما يقول: كان نبي الله ﷺ يقول: (اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات)[٢]

– وفـي حديث أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: (تعـوذوا بالله من عذاب النار. قالوا نعوذ بالله مـن عذاب النـار فقال: (تعوذوا بالله من عـذاب القبر). قالوا نعوذ بالله من عـذاب القبر. قال: (تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن). قالوا نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قال: (تعوذوا بالله من فتنة الدجال). قالوا نعوذ بالله من فتنة الدجال.[٣]

– وعـن أم سلمـة i تحـدث: أن رسـول الله ﷺ كان يكثر في دعائه أن يقـول: (اللهم مقلب

=المصابيح:١/٥٧(٢٦٩). وهو مروي عن معاذ بن جبل كما في مسند الشاميين:٢/٣٣٣(١٤٤٣) من طريق أبي مسلم الخولاني به في قصة طويلة قال الألباني: إسناده جيد .السلسلة الضعيفة:٤/١٩٣. وله طريق أخرى أخرجها أبو داود في كتابه الزهد:١٧٧(١٨٣) من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، أن معاذ بن جبل، قال: كيف أنتم بثلاث؟ بزلة عالم، وجدال المنافق بالقرآن، ودنيا تقطع أعناقكم؟ فأما زلة العالم فإن اهتدى فلا تقلدوه دينكم، وإن افتتن فلا تقطعوا عنه أناتكم. وللأثر طرق عن عدد من الصحابة. وروي مرفوع الكن لا يصح: أخرجه البيهقي في السنن الكبرى:١٠/٢١١ والطبراني في الكبير:١٧/١٧(١٣٧٠٢) من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: (انقوا زلة العالم وانتظروا فيئته) وفيه كثير بن عبدالله المزني متروك. انظر تهذيب الكمال:٢٤/١٣٦.

(١) الفتاوى الكبرى:٦/٩٤.

(٢) أخرجه البخاري كتاب الدعوات باب التعوذ من فتنة المحيا والممات:٥/٢٣٤١(٦٠٠٦).

(٣) أخرجه مسلم كتاب الجنة و صفة نعيمها وأهلها:٨/١٦٠(٧٣٩٢) من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد به.

القلـوب ثبـت قلبي على دينك. قالت: قلت: يا رسول الله أو أن القلـوب لتتقلب قال نعم ما من خلق الله مـن بنـى آدم من بشر إلا أن قلبه بين إصبعين من أصابع الله فإن شاء الله عز وجل أقامه وإن شـاء الله أزاغـه فنسأل الله ربنا أن لا يزيغ قلوبنـا بعد إذ هدانا ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنـه هـو الوهاب قالت: قلت: يا رسول الله ألا تعلمني دعـوة أدعو بها لنفسي قال بل قولي اللهم رب محمد النبي اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي وأجرني من مضلات الفتن ما أحييتنا)[1].

فالالتجـاء إلى الله وسؤاله النجاة مـن الفتن وأضرارها من أعظم أسباب الخلاص والنجاة منهـا؛ قال ابن تيمية في الاستعاذة من الوسواس:» وهذا يزول بالاستعاذة بالله فإن الله هو الذي يعيـذ العبد ويجيره من الشبهات المضلة والشهـوات والمغوية ولهذا أمر العبد أن يستهدي ربه في كل صـلاة فيقـول: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧ ﴾ (الفاتحـة)، وفي الحديث الإلهـي الصحيح عن النبي ﷺ فيما يروى عن ربه تبـارك وتعالـى «يا عبادي كلكم ضـال إلا من هديته فاستهدوني أهدكـم»[2]، وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأۡتَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ (النحل: ٩٨)، وقال تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ (فُصِّلَت: ٣٦) ثـم قال: «طريقة الاستعـاذة أكمـل وأقوى فإن دفع الله للوسواس عن القلب أكمل مـن دفع الإنسان ذلك عن نفسه». أي أنهـا أقـوى من الرد بالبرهان لأن اللجوء إلى الله في دفعه أقوى من بحث المرء في الأدلة التي ترد الشبهة.

– وقال ابن رجب: «فأهل العلم والإيمان يمتثلون في هذه الشبهات ما أمروا به من الاستعاذة

(١) أخرجه أحمد: ٣٠١/٦(٢٦٦١٨) وعبد بن حميد:٣٨٤/٢(١٥٣٢) من طريق عبد الحميد بن بهرام، ثنا شهر بن حوشب، قال: سمعت أم سلمة وذكره وهذا الإسناد فيه شهر مختلف في الاحتجاج به وقال الحافظ صدوق كثير الإرسال والأوهام. تقريب التهذيب:٤٢٣/١، ورواية عبد الحميد بن بهرام أصح من غيره؛ قال يحيى بن سعيد: من اراد حديث شهر فعليه بعبدالحميد بن بهرام، وقال أبو طالب قال احمد بن حنبل: عبد الحميد بن بهرام حديثه عن شهر مقارب، كان يحفظها كأنه سورة من القرآن، وهى سبعون حديثا طوال، وقال عبد الرحمن ابن أبي حاتم قال سألت أبى عن عبد الحميد؟ فقال: هو في شهر بن حوشب مثل الليث بن سعد في سعيد المقبري، قلت ما تقول فيه ؟ فقال ليس به بأس، أحاديثه عن شهر صحاح لا اعلم روى عن شهر بن حوشب أحاديث أحسن منها ولا اكثر منها. انظر هذه الأقوال في الجرح والتعديل:٩/٦، وقد صحح الذهبي حديثه . ميزان الاعتدال:٢٨٤/٢. وللحديث شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ٥٢١/٢(٤٥٠)عن محمد بن المهاجر عن إبراهيم بن مسعود عن جعفر بن عون عن أبي العميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود عن القاسم بن محمد قال كانت عائشة إذا غضبت عرك النبي ﷺ بأنفها وقال: يا عويش قولي: اللهم رب محمد اغفر لي ذنبي، وأذهب غيظ قلبي، وأجرني من مضلات الفتن. ورجال إسناده ثقات إلا شيخ ابن السني فمجهول لكنه يتقوى بما قبله وقد ثبت عن ابن عمر: أنه كان يقول عند الصفا اللهم أحيني على سنة نبيك ﷺ وتوفني على ملته وأعذني من مضلات الفتن أخرجه البيهقي في السنن الكبرى:٩٥/٥.

(٢) أخرجه مسلم كتاب البر والصلة: ١٦/٨(٦٧٦٣) من طريق سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبى إدريس الخولانى عن أبى ذر عن النبى ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى وذكره.

بالله، والانتهاء عما ألقاه الشيطان، وقد جعل النبي ﷺ ذلك من علامات الإيمان»[1]

- وقال ابن حجر: «فلا تدبير في دفعه أقوى من الالتجاء إلى الله تعالى بالاستعاذة به كما قال تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (الأعراف:٢٠٠)

على المسلم أن يجتهد في العبادة والتقرب إلى الله عند وقوع الفتن وعرض الشبهات، وذلك لما في القرب من الله أثر في تجلية الأمر وانكشافه وإصابة حقيقته، ولما فيه من حفظ القلب وصون النفس من الاغترار بهذه الشبهات والوقوع في الفتن؛ فعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة فقال: (سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن أيقظوا صواحبات الحجر فرب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة) ففي الحديث أن النبي ﷺ حث على التطوع والتنفل والتقرب إليه سبحانه عند وقوع الفتن، وعليه بوب البخاري فقال «باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب»[2] ولا سيما وقت الفتن وانتشار الشهوات والشبهات قال ابن بطال: «(أيقظوا صواحب الحُجَر) يعنى أزواجه للصلاة والاستعاذة مما نزل ليكونوا أولى من استعاذ من فتن الدنيا»[3]

- قال ابن حجر: «وفي الحديث الندب إلى الدعاء والتضرع عند نزول الفتنة ولا سيما في الليل لرجاء وقت الإجابة لتكشف أو يسلم الداعي ومن دعا له وبالله التوفيق»

وتأمل قوله ﷺ: (يارب كاسية عارية في الآخرة) أي بسبب هذه الفتن فهو وإن كان في الدنيا عليه ما يكسوه من الثياب إلا أنه في الآخرة عار من الثواب بسبب وقوعه في الشبهات أو الشهوات، قال ابن بطال: «ويحتمل أن تكون (رُبَّ كاسيةٍ في الدنيا) لها المال تكتسى به رفيع الثياب، وتكون عارية من الحسنات في الآخرة»[4]،

- وعن معقل بن يسار أن النبي ﷺ قال (العبادة في الهرج كهجرة إلى)[5].

- قال القرطبي: «الهرج: الاختلاط والارتباك، ويراد به هنا الفتن والقتل[6]، واختلاط الناس بعضهم في بعض، فالمتمسك بالعبادة في ذلك الوقت، والمنقطع إليها المعتزل عن الناس،

(١) فتح الباري لابن رجب:٥/١٠٥.

(٢) صحيح البخاري:١/٣٧٨.

(٣) شرح ابن بطال على صحيح البخاري:١/١٩٠.

(٤) شرح ابن بطال على صحيح البخاري:١/١٩١.

(٥) أخرجه مسلم كتاب الفتن وأشراط الساعة:٢/١٣١٩(٣٩٨٥) من طريق المعلي بن زياد عن معاوية ابن قرة عن معقل بن يسار به.

(٦) أصل الهَرْج الكثرة في الشيء وقد هرج الناس يهرجون بالكسر هرجا والهرج: الفتنة والاختلاط. الصحاح:٢/٢٤٩

أجـره كأجـر المهاجر إلى النبي ﷺ؛ لأنه يناسبه من حيـث أن المهاجر قد فر بدينه عمن يصده عنـه إلى الاعتصام بالنبي ﷺ، وكذلك هو المنقطـع للعبادة، فر من الناس بدينه إلى الاعتصام بعبـادة ربـه، فهو على التحقيق قـد هاجر إلى ربه، وفر من جميع خلقـه»[1]. فالانصراف عن فتن الشهـوات والشبهات بالعبـادة والرجوع إلى الله دليل صحة القلـب وسلامته ورغبته في رضى ربه وهو سبيل للسلامة وحصن حصين للقلب من الوقوع فيها.

– وعـن أبي هريـرة رضي الله عنه قال: قال رسـول الله ﷺ (إن الله قال من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب إلـي بالنوافل حتـى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصـره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وإن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته)[2].

– قـال ابـن رجب: «المراد بهـذا الـكلام: أنَّ من اجتهد بالتقـرب إلـى الله بالفرائضِ، ثم بالنوافـل، قربه إليه، ورقَّاه من درجة الإيمـان إلى درجة الإحسان، فيصيرُ يَعبُدُ الله على الحضورِ والمراقبة كأنه يراه، فيمتلئُ قلبُه بمعرفة الله تعالى، ومحبَّته، وعظمته، وخوفه، ومهابته، وإجلاله، والأُنـس بـه، والشَّوقِ إليه، حتّى يصيرَ هذا الذي في قلبه مـن المعرفة مشاهداً له بعين البصيرة» ثم قال» فمتى امتلأ القلبُ بعظمةِ الله تعالى، محا ذلك مِنَ القلب كلَّ ما سواه، ولم يبقَ للعبد شيءٌ من نفسه وهواه، ولا إرادة إلاَّ لما يريدهُ منه مولاه، فحينئذٍ لا ينطِقُ العبدُ إلاّ بذكره، ولا يتحرَّك إلا بأمره، فإنْ نطقَ، نطق بالله، وإنْ سمِعَ، سمع به، وإنْ نظرَ، نظر به، وإنْ بطشَ، بطش به»[3].

– قـال الخطابي:» هذه أمثـال ضربها. والمعنى –والله أعلم– توفيقه للأعمال التي يباشرها بهـذه الأعضـاء وتيسير المحبة له فيهـا، فيحفظ جوارحه عليه ويعصمه عـن مواقعة ما يكره الله مـن إصغـاء إلى اللهو بسمعه ونظر إلى ما نهى عنه ببصره وبطش إلى مالا يحل له بيده، وسعى في الباطل برجله وقد يكون معناه سرعة إجابة الدعاء والإنجاح في الطلبة وذلك؟ أن مساعي الإنسان إنما تكون بهذه الجوارح الأربع.» [4]

فالقـرب من الله سبـب البصيرة والتوفيق. قـال ابن تيمية:» ومـن كان توفيق الله له كذلك

(١) الفهم:٣٠٩/٧

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق باب التواضع:٢٣٨٤/٥(٦١٣٧) من طريق خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء عن أبي هريرة به

(٣) جامع العلوم والحكم ١٠٨٨/٣ .

(٤) أعلام الحديث شرح صحيح البخاري:٢٢٥٩/٣.

فكيف لا يكون ذا بصيرة نافذة ونفس فعالة وإذا كان الاثم والبر في صدور الخلق له تردد وجولان فكيف حال من الله سمعه وبصره وهو في قلبه»[١]

– قال الشيخ صالح آل الشيخ في التعليق على هذا الحديث: «فالعبد أعظم المطالب التي يحرص عليها أن يسلم له دينه، والله جل وعلا قد يبتلي العبد بخلل في دينه، وشبهات تطرأ عليه لتفريطه في بعض ما يجب أن يُحفظ الله جل وعلا فيه؛ فلهذا العبد إذا حصل له إخلال في الدين، فإنه قد أخل بحفظ الله جل وعلا، وقد يعاقب بأن يُجعل غافلا، وقد يُعاقب بحرمانه البصيرة في العلم، وقد يُعاقب بأن تأتيه الشبهة ولا يحسن كيف يتعامل معها، ولا كيف يردها.وقد يُعاقب بأنه تأتيه الشبهة فتتمكن منه»[٢].

– وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً؛ أن رسول الله ﷺ قال: بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً، ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً، ويصبح كافراً. يبيع دينه بعرض من الدنيا..[٣]

– قال القرطبي:» مقصود هذا الحديث: الأمر بالتمسك بالدين، والتشدد فيه عند الفتن، والتحذير من الفتن، ومن الإقبال على الدنيا وعلى مطامعها»[٤].

الحرص على صلاح القلب وسلامته وتقوية الإيمان فالشبهات والشهوات هي أمراض للقلوب، ومتى صح القلب استطاع دفع ما يرد عليه من الأمراض فعن حذيفة رضي الله عنه سمعت رسول اللهﷺ يقول: (تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً فأي قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض والآخر أسود مربادا كالكوز مجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا إلا ما أشرب من هواه)[٥]

ففي القلب السليم قوة في دفع الشهوات والشبهات ويكون بحسب سلامته من الشرك والبدع والمعاصي وإذا مرض القلب ضعف عن دفع الشهوات والشبهات وهو بحسب سلامته ومرضه كمثل الجسد فإن الجسد إذا صح لم يتأثر بما يرد عليه من العوارض وإذا مرض تأثر ويشتد تأثره بحسب مرضه وبحسب غلبة الصحة والمرض يكون تأثره وسرعة استجابته للمؤثر؛ قال ابن

(١) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان:٤٨.
(٢) شرح الأربعين النووية:ص١٥٦.
(٣) أخرجه مسلم كتاب الإيمان:١/٧٦(٣٢٨) من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة به
(٤) الفهم:١/٣٢٦.
(٥) تقدم:

القيـم: «القلـب السليم هو النقي من الغل والدغل وحقيقته الذي قـد سلم لله تعالى وحده فخلص من دغل الشرك بل هو مستقيم على صدق حبه وحسن معاملته فهذا هو الذي ضمن له النجاة من عذابـه والفوز بكرامته»[1]، وقال أيضا: «فإذا اسـود وانتكس عرض له من هاتين الا فتين مرضان خطـران مترامیان به إلى الهلاك: أحدهما: اشتبـاه المعروف عليه بالمنكر فلا يعرف معروفا ولا ينكـر منكرا وربما استحكم عليه هذا المرض حتى يعتقد المعروف منكرا والمنكر معروفا والسنة بدعـة والبدعـة سنة والحق باطلاً والباطل حقاً الثاني: تحكيمه هـواه على ما جاء به الرسول ﷺ وانقياده للهوى واتباعه له»[2]

فهذه أحوال القلوب إما قلوب سليمة لا تضرها فتنة فلا يتأثر بشهوة عارضة ولا شبهة قادحة مهمـا كانـت عظيمة، بل يراها بنـور الله ويدفها بصلابته فـي دينه، قال القاضـي عياض: «ليس تشبيههُ بالصفا لما تقدم من بياضه، لكن أخذ في وصف آخر من شدته على عقد الإيمان وسلامته من الخلل وأن الفتن لم تلصق به، ولم تؤثر فيه كالصفا، وهو الحجر الأملسُ الذى لا يعلق به شيء، بخـلاف الآخر الذي شبَّهه بالكوز الخاوي الفارغ من الإيمان، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ (إبراهيم:٤٣) قيل: لا تعي خيراً.»[3] بل إن ما يرد على القلب يكون قوة له في إيمانه ويقينا فـي بصيرته؛ قال ابن القيم: «فما يلقيه الشيطان في الأسماع من الألفاظ، وفي القلوب من الشبه والشكـوك: فيه فتنة لهذيـن القلبين- القلب الميت والقلب المريض-، وقـوة للقلب الحي السليم. لأنـه يردّ ذلك ويكرهـه ويبغضه، ويعلم أن الحـق في خلافه، فيخبت للحق قلبـه ويطمئن وينقاد، ويعلم بطلان ما ألقاه الشيطان، فيزداد إيمانا بالحق ومحبة له وكفرا بالباطل وكراهة له»[4]

الواجـب علـى المسلم أن يبتعـد عن الشبهة ولينأ عنها، وأن لا يدخل فـي هذه الشبهة وأن لا يبحـث فيهـا، وأن لا يسمع من أهل الباطل شبههم، لأن هـذا يضره في قبله. فما سمي القلب قالباً إلا لأنـه يتقلـب، إلا لتقلبـه، فقد يكون على الحق فتأتـي الشبهة فتحرفه عما هـو عليه فيكون على الباطـل والعياذ بـالله. ولهذا قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: «مـن أكثر الخصومات في دينه أكثر التنقل»[5] يعني أكثر الانتقال من معتقد إلى معتقد؛ يستمع لهذا فينتقل لمذهبه ويستمع لذاك فينتقل لمذهبه.

(١) بدائع الفوائد:٣٩١/٢.
(٢) إغاثة اللهفان: (١٢/١).
(٣) إكمال المعلم: ٤٥٣/١.
(٤) إغاثة اللهفان: (١٠/١).
(٥) الإبانة الكبرى:٥٠٣/٢

فالواجب على المسلم أن يحذر وأن يبتعد عن الشبهات، وعن أهل الشبهات حتى لا يتنقل من ديـن إلى دين، ولا مـن عقيدة إلى عقيدة لأن القلب رقيق، فيخشى عليـه أنه إذا سمع هذه الشبهة علقـت فـي قلبه فلا تخرج من قلبه حتى يدخل النار والعياذ بالله. ولهذا قال النبي ﷺ (من سمع بالدجال فلينأ عنه فو الله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فيتبعه مما يبعث به من الشبهات أو لما يبعث به من الشبهات» هكذا قال.[١]

٥- علـى المسلم حين يسمع بشبهة أن لا ينقلها للناس ولا يشيعها على مسامعهم فقد تستقر فـي قلب امرئ فتهلكـه، وإذا كان العبد قد يأثم بكلام ينقله كما قـال عمر بن الخطاب رضى الله تعالـى عنـه بحسب المرء من الكـذب أن يحدث بكل ما سمع. وقال ابـن وهب قال لى مالك اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ما سمع ولا يكون إماما أبدا وهو يحدث بكل ما سمع.[٢] ولا سيما ما كان فيه فتنة لغيره؛ ولهذا ضرب عمر صبيغا؛ فعن سليمان بن يسار: «أن رجلا من بني تميم يقال لـه: صبيغ بن عسـل، قدم المدينة، وكانت عنده كتب، فجعل يسأل عـن متشابه القرآن، فبلغ ذلك عمـر رضي الله عنه فبعـث إليه وقد أعد له عراجين النخل، فلما دخـل عليه جلس، فقال له عمر: مـن أنـت ؟ فقـال: أنا عبد الله صبيغ فقال عمـر: وأنا عبد الله عمر، ثم أهـوى إليه فجعل يضربه بتلـك العراجين، فما زال يضربه حتى شجه، فجعل الـدم يسيل على وجهه، فقال: حسبك يا أمير المؤمنيـن، فقـد والله ذهب الذي كنت أجد فـي رأسي»[٣]، وقال علي: «حدثـوا الناس بما يعرفون أتحبـون أن يكـذب الله ورسوله» وقد بوب البخاري على هذا فقال: «باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا»[٤]، وذكر حديث أنس بن مالك: أن النبي ﷺ ومعاذ رديفه على الراحل قـال (يـا معاذ بن جبل). قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال (يا معاذ). قال لبيك يا رسول الله وسعديـك ثلاثـا قال (ما من أحد يشهد أن لا إلـه إلا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمـه الله علـى النار). قال يـا رسول الله أفلا أخبر بـه الناس فيستبشروا ؟ قـال (إذا يتكلوا). وأخبر بها معاذ عند موته تأثما.[٥]، وقال عبد الله بن مسعود: ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة.[٦]

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الملاحم باب خروج الدجال ١٩٧/٢(٤٣٢١)وأحمد:١٠٧/٣٣(١٩٨٧٥) من طريق: حميد بن هلال عن أبى الدهماء قال سمعت عمران بن حصين به قال الشيخ الألباني: صحيح. قصة المسيح الدجال:١٩

(٢) انظر صحيح مسلم:٨/١

(٣) أخرجها الآجري في الشريعة:١٦٦/١(١٥٠) من طريق حماد بن زيد ، عن يزيد بن حازم ، عن سليمان بن يسار.

(٤) صحيح البخاري:٥٩/١

(٥) أخرجه البخاري في كتاب العلم باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا:٦٠/١(١٢٨) من طريق: معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة قال حدثنا أنس بن مالك به

(٦) أخرجه مسلم ٩/١(١٤) في المقدمة من طريق ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن مسعود به.

فيجب الحذر من نقل الشبهات للعامة حتى لا يتضرروا؛ قال الدارمي: «ولكنا نتخوف من هذه الأحاديث -أي الشبهات-، ونخاف أن لا تحتمله قلوب ضعفاء الناس، فنوقع فيها بعض الشك والريبة، لأن ابن المبارك قال: لأن أحكي كلام اليهود والنصارى أحب إلي من أن أحكي كلام الجهمية»[1]

المبحث الرابع: أنواع الشبهات

معرفة أنواع الشبهات تعين الناقد على تصورها ومن ثم ردها، فالشبهات تختلف أنواعها لعدة اعتبارات، وسأتكلم في هذا المبحث عن أنواعها:

- فباعتبار أدلتها: تنقسم إلى قسمين: فأهل الباطل يستدلون على باطلهم إما بالدليل النقلي أو بالدليل العقلي:

الأول: الشبهات النقلية وهي الشبهات التي تعتمد على نص فيعتمد صاحب الشبهة إلى نصوص الكتاب والسنة فيستدل بالمتشابه على باطله للتلبيس على الناس:» ومعنى المتشابه: ما أشكل معناه، ولم يبين مغزاه، سواء كان من المتشابه الحقيقي. كالمجمل من الألفاظ، أو من المتشابه الإضافي، وهو ما يحتاج في بيان معناه الحقيقي إلى دليل خارجي، وإن كان في نفسه ظاهر المعنى لبادي الرأي»[2] وهذا ما حذرنا منه النبي ﷺ فعن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا النبي ﷺ هذه الآية ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ (آل عمران:٧)، قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا رَأَيْتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكِ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ)[3] «فأهل البدع (يتبعون ما تشابه منه) أي من الكتاب الذي هو القرآن يتبعون ما تشابه منه) وهو الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة وينزلوه عليها طلبا أن يفتنوا الناس عن دينهم»[4]، قال الإمام أحمد:» كان جهم وشيعته كذلك دعوا الناس إلى المتشابه من القرآن والحديث فضلوا وأضلوا بكلامهم كثيرا»[5]

وعند استدلالهم بالنصوص تراهم ينمقون العبارة، ويزخرفون القول، ويحسنون المعنى

(١) الرد على الجهمية:٢٩

(٢) انظر الاعتصام:٤٩٧/١.

(٣) تقدم

(٤) انظر عمدة القاري:١٦/٢٧.

(٥) اجتماع الجيوش الإسلامية:١٢٨وتقدم الكلام عن هذا.

غير المراد حتى كأنك لا تفهم من النص إلا ما استدلوا عليه من الباطل، وأما المعنى الحق فإنهم يظهرون بعد دلالة النص عليه، قال ابن القيم في طريقة أهل البدع في الاستدلال على الباطل هي: «أن يأتي به صاحبه مموها مزخرف الألفاظ ملفق المعاني مكسوا حلة الفصاحة والعبارة الرشيقة فتسرع العقول الضعيفة إلى قبوله واستحسانه وتبادر إلى اعتقاده وتقليده ويكون حاله في ذلك حال من يعرض سلعة مموهة مغشوشة على من لا بصيرة له بباطنها وحقيقتها فيحسنها في عينه ويحببها إلى نفسه وهذا الذي يعتمده كل من أراد ترويج باطل فإنه لا يتم له ذلك إلا بتمويهه وزخرفته وإلقائه إلى جاهل بحقيقته..»، وكذلك «.. يخرج المعنى الذي يريد إبطاله بالتأويل في صورة مستهجنة تنفر عنها القلوب وتنبو عنها الأسماع فيتخير له من الألفاظ أكرهها وأبعدها وصولا إلى القلوب وأشدها نفرة عنها؛ قال الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ (الأنعام:١١٢) ولهذا وجب الحذر منهم.

ثم إن طريقة المخالفين في الاستدلال بالنصوص على أوجه:

- الاستدلال بالنص وتفسيره بغير المراد منه، فعل من ذمهم الله تعالى من أهل الكتاب فقال تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾، قال الكيا الهراسي: «تحريفهم إياه بسوء التأويل، لا أنه مكابرة لفظ صريح شائع مستفيض، كما تأولت المبتدعة كثيراً من المتشابهات، على ما تعتقده من مذاهبها، دون إعطاء التدين حق»[1]، وقال ابن تيمية:»كان الائمة كالإمام أحمد وغيره ينكرون على الجهمية وأمثالهم -من الذي يحرفون الكلم عن مواضعه- تأويل ما تشابه عليهم من القرآن على غير تأويله كما قال أحمد في كتابه الذي صنفه في الرد على الزنادقة والجهمية فيما شكت فيه من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله، وإنما ذمهم لكونهم تأولوه على غير تأويله وذكر في ذلك ما يشتبه عليهم معناه وان كان لا يشتبه على غيرهم وذمهم حين تأولوه على غير تأويله»[2]، وقال أيضاً:» والمفترقة من أهل الضلال تجعل لها دينا وأصول دين قد ابتدعوه برأيهم، ثم يعرضون على ذلك القرآن والحديث؛ فإن وافقه احتجوا به اعتضاداً لا اعتمادا، وإن خالفه فتارة: يحرفون الكلم عن مواضعه ويتأولونه على غير تأويله، وهذا فعل أئمتهم، وتارة يعرضون عنه ويقولون: نفوض معناه إلى الله وهذا فعل عامتهم»[3]

فمن طريقة أهل البدع أنهم يحرفون الكلم عن مواضعه؛ إما أن يفسروه بغير تفسيره أو

(١) أحكام القرآن له:٢/١٨٣.

(٢) الرسالة التدمرية:٤٧.

(٣) مجموع الفتاوى:١٣/١٤٢.

يخفـوه كما فعلـت يهود قال الشنقيطـي:» اعلم أن هذه الآيـة نزلت في اليهـودي واليهودية الذين زنيـا بعـد الإحصان، وكان اليهود قد بدلـوا حكم الرجم في التوراة، فتعمـدوا تحريف كتاب الله، واصطلحـوا فيمـا بينهم على أن الزانـي المحصن الذي يعلمـون أن حده في كتـاب الله «التوراة» الرجـم أنهم يجلدونه ويفضحونـه بتسويد الوجه والإركاب على حمار، فلمـا زنى المذكوران قالوا فيمـا بينهم تعالـوا نتحاكم إلى محمد ﷺ في شـأن حدهما، فإن حكم بالجلـد والتحميم فخذوا عنه ذلك واجعلوه حجة بينكم وبين الله تعالى ويكون نبي من أنبياء الله قد حكم فيهما بذلك، وإن حكـم بالرجم فلا تتبعوه، فإذا عرفت ذلك فاعلـم أن المراد بقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا﴾ (المائـدة:٤١)، ﴿هَٰذَا﴾، وقوله: ﴿فَخُذُوهُ﴾، وقولـه: ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ﴾، هو الحكم المحـرف الذي هو الجلد والتحميم كمـا بينا، وأشار إلى ذلك هنا بقولـه: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا﴾، يعني المحـرف والمبدل الذي هو الجلد والتحميم فخـذوه: ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ﴾، بأن حكم بالحق الذي هو الرجم: ﴿فَٱحْذَرُواْ﴾ أن تقبلوه»[1]

إخفـاء مـا يدل على الحـق أو إنكاره وعـدم الإيمان به وحديـث ابن عمر السابـق في قصة الزانيين من اليهود يدل لذلك، فهم كتموا وبدلو وحرفوا؛ ففي رواية البخاري «قال لهم رسول الله ﷺ (مـا تجـدون في التوراة في شأن الرجم). فقالوا نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام «ارفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيهـا آيـة الرجم»، وعن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ أنه قال: (ألا إني أوتيت الكتاب ومثلـه معه، ألا يوشك رجل شبعان علـى أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه...)[2]

فشـأن أهل البدع الإعراض عن النصوص الشرعية وعدم الاهتداء بها، فإن وجدوا ما يؤيد بدعتهـم بوجه مـن الوجوه وإن كان غير مراد حملـوا النص عليه، وإلا أعرضـوا عنه وردوه بأنواع مختلفة من الردود: كالأخذ بالقرآن وترك السنة، أو الأخذ بالمتواتر وترك الآحاد؛ قال ابن تيمية:» وأمـا المختلفون في الكتاب المخالفون له المتفقـون علي مفارقته، فتجعل كل طائفة ما أصلته من

(١) أضواء البيان:١٣٢/٦ والحديث أخرجه البخاري كتاب المناقب باب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم:١٣٣٠/٣(٣٤٣٦) من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر.

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب السنة باب في لزوم السنة:٣٢٨/٤(٤٦٠٦) والترمذي كتاب العلم باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ:٣٨/٥(٢٦٦٤) من طرق عن معد يكرب به وهو حديث صحيح.

أصول دينها الذي ابتدعته هو الإمام الذي يجب اتباعه، وتجعل ما خالف ذلك من نصوص الكتاب والسنة من المجملات المتشابهات، التي لا يجوز اتباعها، بل يتعين حملها علي ما وافق أصلهم الذي ابتدعوه، أو الإعراض عنها وترك التدبر لها»[1]. وقال ابن القيم: «إن العبد إذا اعتاد سماع الباطل وقبوله أكسبه ذلك تحريفا للحق عن مواضعه، فإنه إذا قبل الباطل أحبه ورضيه، فإذا جاء الحق بخلافه رده وكذبه إن قدر على ذلك، وإلا حرفه، كما تصنع الجهمية بآيات الصفات وأحاديثها، يردون هذه بالتأويل الذي هو تكذيب بحقائقها، وهذه بكونها أخبار آحاد لا يجوز الاعتماد عليها في باب معرفة الله تعالى وأسمائه وصفاته»[2]

ضرب النصوص بعضها ببعض، فمن طريقة أهل البدع ضرب نصوص الكتاب والسنة بعضها ببعض، لترويج الباطل ورد الحق فعن جندب بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: (اقرؤوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا عنه)[3] قال النووي:»المراد بهلاك من قبلنا هنا هلاكهم في الدين بكفرهم وابتداعهم فحذر رسول اللهﷺ من مثل فعلهم والأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن»[4]، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: قال: هجَّرت إلى رسول اللهﷺ يوما، فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية فخرج رسول الله ﷺ يعرف في وجهه الغضب، فقال: (إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب)[5]، وعند أحمد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم والناس يتكلمون في القدر، قال: وكأنما تفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب، قال: فقال لهم: «ما لكم تضربون كتاب الله بعضه ببعض؟ بهذا هلك من كان قبلكم»، قال: «فما غبطت نفسي بمجلس فيه رسول الله ﷺ لم أشهده، بما غبطت نفسي بذلك المجلس، أني لم أشهده»[6]، قال ابن تيمية: «فهذا الحديث ونحوه مما ينهى فيه عن معارضة حق بحق فإن ذلك يقتضي التكذيب بأحد الحقين أو الاشتباه والحيرة والواجب التصديق بهذا الحق وهذا الحق فعلى الإنسان أن يصدق بالحق الذي يقوله غيره كما يصدق بالحق الذي يقوله هو ليس له أن يؤمن بمعنى آية استدل بها ويرد معنى آية استدل بها

(١) درء تعارض العقل والنقل:١/٧٧

(٢) إغاثة اللهفان:١/٥٥

(٣) أخرجه البخاري كتاب فضائل القرآن وذكره باب (اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم):٤/١٩٢٩(٤٧٧٣)ومسلم في العلم(٢٦٦٧)من طريق أبي عمران الجوني عن جندب به

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم:١٦/٢١٨.

(٥) أخرجه مسلم كتاب العلم:٨/٥٧(٦٩٤٧) من طريق: حماد بن زيد حدثنا أبو عمران الجوني قال كتب إلى عبد الله بن رباح الأنصاري أن عبد الله بن عمرو وذكره.

(٦) أخرجه أحمد في المسند:١١/٢٥٠(٦٦٦٨) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. والحديث صححه الألباني في تخريجه لأحاديث الطحاوية:٢٨٨

مناظره ولا أن يقبل الحق من طائفة ويرده من طائفة أخرى»[1]، وقال أيضاً: «وأكثر الاختلاف بين ذوي الأهـواء مـن هذا الباب»[2]، وقال أيضاً:» وفي الصحيح عـن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قـال: (إذا رأيتـم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذيـن سماهم الله فاحذروهم). فهذا فعـل مـن يعارض النصوص بعضها ببعض ليوقع الفتنة وهي الشك والريب في القلوب كما روي أنه (خرج على القوم وهم يتجادلون في القدر هؤلاء يقولون: «وذكر الحديث..» ثم قال: «فكل من اتبع المتشابه على هذا الوجه فهو مذموم. وهو حال من يريد أن يشكك الناس فيما علموه لكونه وإياهم لـم يفهموا ما توهموا أنه يعارضه. وهذا أصل الفتنة أن يترك المعلوم لغير معلوم كالسفسطة التي تـورث شبهـا يقدح بها فيما علم وتيقن. فهذه حال من يفسد قلوب الناس وعقولهم بإفساد ما فيها مـن العلم والعمل أصل الهدى فـإذا شككهم فيما علموه بقوا حيارى»[3]، وقال الشاطبي في طريقة أهل البدع في التعامل مع النصوص:» ومنه دعاوى أهل البدع على الأحاديث الصحيحة مناقضتها للقرآن، أو مناقضة بعضها بعضاً، وفساد معانيها، أو مخالفتها للعقول»[4].

٢- الشبهـات العقليـة وهو أنهم يعارضون الدين وما جاءت بـه الرسل بعقليات يزعمون أنها يقينيـات فيقدمونها على النصوص ويشغبون بها علـى الاحتجاج بالوحي، وهذا من الاستدلال بما ليـس بدليل لأنه قد «علم بالتجارب والخبرة السارية في العالم من أول الدنيا إلى اليوم أن العقول غيـر مستقلـة بمصالحها، استجلاباً لها، أو مفاسدها، استدفاعاً لها، لأنها إما دنيوية أو أخروية: فأما الدنيوية فلا يستقل باستدراكها على التفصيل ألبتة لا في ابتداء وضعها أولاً، ولا في استدراك مـا عسـى أن يعرض فـي طريقها، إما في السوابق، وإمـا في اللواحق، لأن وضعهـا أولاً لم يكن إلا بتعليـم الله تعالى. وأمـا المصالح الأخروية، فأبعد عن مصالح المعقول مـن جهة وضع أسبابها، وهـي العبـادات مثلاً. فإن العقل لا يشعر بها على الجملة، فضلاً عن العلم بها على التفصيل. ومن جهـة تصـور الدار الأخرى وكونها آتية فلا بد وأنها دار جـزاء على الأعمال فإن الذي يدرك العقل من ذلك مجرد الإمكان أن يشعر بها.»[5].

فالعقـل عاجز عن معرفة مصالحـه استقلال بل لابد له من الوحي وأهل البدع اعتمدوا على العقـل استقلالا فـي التشريع بل تجاوزوا هذه الحـدود كلها إلى أن نصبـوا المحاربة لله ورسوله،

(١) درء تعارض العقل والنقل:٤/٢٩٨.
(٢) درء تعارض العقل والنقل:٧/١٨٣.
(٣) الفتاوى ١٦/٤١٦ .
(٤) الاعتصام:١/١٨٥.
(٥) الاعتصام:١/٢٧.

باعتراضهم على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وادعائهم عليهما من التناقض والاختلاف ومنافاة العقول»[1]، وهؤلاء لم يعطوا النظر حقه قال ابن تيمية:» الادلة العقلية الصحيحة كلها توافق الانبياء لا تخالفهم وآيات الله السمعية والعقلية العيانية والسماعية كلها متوافقة متصادقة متعاضدة لا يناقض بعضاً بعضاً»[2]

والتعارض المزعوم لا يخلو من أمرين: إما من جهة عدم ثبوت النص الذي يظن معارضته للعقل أو الفهم الخاطئ للنص أو من جهة فساد معقوله فيكون ما يعتقد أن العقل دل عليه ليس كذلك بل هو جهل؛ قال ابن تيمية:» ما جاء عن النبي ﷺ في هذا الباب وغيره كله حق يصدق بعضه بعضا، وهو موافق لفطرة الخلائق، وما جعل فيهم من العقول الصريحة، والقصود الصحيحة، لا يخالف العقل الصريح، ولا القصد الصحيح، ولا الفطرة المستقيمة، ولا النقل الصحيح الثابت عن رسول الله ﷺ وإنما يظن تعارضها: من صدَّق بباطل من النقول، أو فَهم منه ما لم يدل عليه، أو اعتقد شيئا ظنه من العقليات وهو من الجهليات، أو من الكشوفات وهو من الكسوفات، إن كان ذلك معارضا لمنقول صحيح، وإلا عارض بالعقل الصريح، أو الكشف الصحيح، ما يظنه منقولا عن النبي ﷺ، ويكون كذبا عليه، أو ما يظنه لفظا دالا على شيء ولا يكون دالا عليه»[3]

ومما يظن معارضته للنصوص النظريات العلمية والظواهر الطبيعية العلوم الطبية والتجارب المجربة، والقول فيها كالقول فيما زعموا في العقليات.

والعبد مأمور بالانقياد لما جاءت به الرسل وهو مقتضى الإيمان بهم وتصديق أخبارهم وطاعة أمرهم واجتناب نهيهم فعن أبي هريرة: عن النبي ﷺ قال: (دعوني ما تركتكم إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم)[4]

فدل الحديث على أن الواجب على من بلغه الأمر أو النهي الامثال لا ضرب الأمثال قال ابن حبان مبوبا على هذا الحديث : « ذكر البيان بأن المناهي عن المصطفى ﷺ والأوامر فرض على حسب الطاقة على أمته لا يسعهم التخلف عنها»[5]

(١) الاعتصام:٢/٢٩.

(٢) النبوات:٣٠٣.

(٣) الرسالة العرشية:ص ٢٥.

(٤) أخرجه البخاري كتاب الاعتصام باب الاقتداء بسنن رسول الله r :٦/٢٦٥٨(٦٨٥٨) ومسلم كتاب الحج:٤/١٠٢(٣٣٢١) من طرق عن أبي هريرة

(٥) انظر الإحسان بترتيب ابن حبان :١/١٩٨

وبـوب بعـده ببـاب آخر فقال: «ذكر نفـي الإيمان عمن لـم يخضع لسنن رسـول الله ﷺ أو اعترض عليها بالمقايسات المقلوبة والمخترعـات الداحضة» [1] وذكر حديث عبد الله بن الزبير حدثـه : أن رجـلا مـن الأنصار خاصم الزبير عنـد رسول الله ﷺ في شراج الحـرة التي يسقون بهـا النخـل فقال الأنصاري: سرح الماء يمر فأبى عليه الزبيـر فقال رسول الله ﷺ: اسق يا زبير ثـم أرسـل إلى جارك فغضب الأنصاري وقال: يا رسـول الله أن كان ابن عمتك ؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ ثـم قـال رسـول الله ﷺ اسق يا زبير ثم احبـس الماء حتى يرجع إلـى الجدر قال الزبير : فـوالله لأحسب هـذه الآية نزلت في ذلـك ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ الآية[2]

قـال ابن رجب: «فالذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام أن يبحث عما جاء عن الله ورسولـه ﷺ ثـم يجتهد في فهم ذلك، والوقوف على معانيه، ثـم يشتغل بالتصديق بذلك إن كان مـن الأمور العلميـة، وإن كان من الأمور العملية، بذل وسعه في الاجتهـاد في فعل ما يستطيعه من الأوامـر، واجتناب ما ينهى عنه، وتكون همتـه مصروفة بالكلية إلى ذلك؛ لا إلى غيره. وهكذا كان حال أصحاب النبي ﷺ والتابعين لهم بإحسان في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة[3].

وقد «سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر، فقال له: رأيت النبي ﷺ يستلمه ويقبله»، فقال له الرجل: أرأيت إن غلبت عليه؟ أرأيت إن زوحمت؟ فقال له ابن عمر: اجعل «أرأيت» باليمن، رأيت رسول الله يستلمه ويقبله» [4]

قال ابن رجب: «ومراد ابن عمر أن لا يكون لك هم إلا في الاقتداء بالنبي ﷺ، ولا حاجة إلا فرض العجز عن ذلـك أو تعسره قبل وقوعه؛ فإنه قد يفتر العزم على التصميم عن المتابعة، فإن التفقه في الدين، والسؤال عن العلم إنما يحمد إذا كان للعمل، لا للمراء والجدال»[5]

المبحث الخامس: طرق دفع الشبهات

إذا وردت الشبهـة علـى المسلم وجب عليه دفـع هذه الشبهة ولدفعها طـرق بحسب الشبهة وبحسب من وردت عليه هذه الشبهة فيمكن دفع الشبه بالوسائل الآتية:

(١) انظر الإحسان بترتيب ابن حبان :١/٢٠٣

(٢) في الإحسان بترتيب ابن حبان:١/٢٠٣(٢٤)، والحديث أخرجه البخاري كتاب المساقاة باب سكر الأنهار:٢/٨٣٢(٢٢٣١) ومسلم كتاب الفضائل:٧/٩٠(٦٢٥٨) من طريق الزهري عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن الزبير به

(٣) جامع العلوم والحكم:١/٢٤٤

(٤) أخرجه البخاري كتاب الحج باب تقبيل الحجر:٢/٥٨٣(١٥٣٣) من طريقه

(٥) جامع العلوم والحكم:١/٢٤٤

الإعراض عنها وعدم الرد عليها فليس كل الشبهات نجتهد فيردها لأن بعض الشبه يكون في الرد عليها إشهار لها كالشبه الضعيفة أو الشبه التي تعارض أصولا ظاهرة ويقينيات ثابتة لا مجال للشك فيها؛ فمثل هذه وساوس وخواطر يجب إلقاؤها والإعراض عنها كأن يسأل السائل من خلق الله ونحوها ولهذا نهانا النبي ﷺ عن البحث فيها والجواب عنها بل أمرنا بالاستعاذة من الشيطان من وساوسه والانتهاء عنها فعن أنس بن مالك يقول قال رسول الله ﷺ: (لن يبرح[1] الناس يسألون عما لم يكن حتى يقولوا الله خالق كل شيء فمن خلق الله)[2]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته)[3] وفي حديث هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد شيئاً فليقل آمنت بالله ورسوله)[4]، فهذا السؤال وأمثاله تكلف وتعنت مهلك؛ إذ هو خاطر مدفوع بالضرورة؛ لاستحالة استغناء المخلوق عن خالق، واستحالة كون الخالق مخلوقاً قال تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ﴾ (الطور:٣٥: ٣٦)، فالمخلوق لا بد له من خالق، والخالق يستحيل أن يكون مخلوقاً؛ فأرشد النبي ﷺ في مثل هذه الأسئلة الانتهاء، وعدم الاسترسال فيها؛ لأن الاسترسال مظنة الوقوع في المحذور؛ قال ابن تيمية -في كمال طريقة السنة في دفع هذا الوسواس-: أمر بالإيمان، وأمر بالاستعاذة، وأمر بالانتهاء، ولا طريق إلى نيل المطلوب من النجاة والسعادة إلا بما أمر به، لا طريق غير ذلك»[5].

فكل سؤال يخالف أصول الإيمان وثوابته وما هو معلوم من الدين بالضرورة، فإن البحث فيه من التكلف والغلو المنهي عنه، والخوض فيه مفسد للقلب، مُورث للشكوك والأوهام.

قال ابن تيمية: «الوسوسة والشبهة القادحة في العلوم الضرورية لا تُزال بالبرهان، بل متى فكر العبد ونظر ازداد ورودها على قلبه، وقد يغلبه الوسواس حتى يعجز عن دفعه عن نفسه»[6].

(١) أصل التّبريح المشقَّة والشدة يقال بَرَّح به إذا شقَّ عليه. النهاية:١/١١٣.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب ما يكره من كثرة السؤال (٧٢٩٦) ص١٥٢٩ ومسلم كتاب الإيمان:١/١٢١(١٣٦) من طرق عن أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم كتاب بدء الخلق باب صفة إبليس وجنوده:٣/١١٩٤(٢١٠٢) ومسلم كتاب الإيمان:١/٨٤(٣٦٢) من طريق الزهري عن عروة عن أبي هريرة رضي الله عنه به

(٤) صحيح مسلم: كتاب الإيمان: باب الوسوسة في الإيمان:ص٧٠ (١٣٥)من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة به.

(٥) درء تعارض العقل والنقل: ٣/٣٠٩.

(٦) درء تعارض العقل والنقل:٣/٣١١.

وكذلك مما يجب الإعراض عنها تلك الشبه الصادرة من مغمور لا ذكر له في الناس ولا أثر لـه بينهـم ولا دور في انتشارها؛ فتكلف الـرد على مثل هذه الشبهات حقيقتـه إظهار لهذه الشبهة وترويـج لها بينما لو تركت لدفنت في وقتهـا ووئدت في مكانها. وكذلك مما يعرض عنه ولا يشتغل برده الشبهات البين جوابها والتي لا يكاد يضل بها من وقف عليها فما كان هذا شأنه يترك حفظا للزمان وإراحة البال.

عنـد النظـر في الشبهة وجب أن تعلـم أنها شبهة ولا تنظر إليها نظـر الشاك المتردد، نظر مـن يحتمل أن تكون حقا، فالشبـه خطافة والقلب يتقلب، ولا يأمن معه السلامة ولهذا نهى السلف كمـا تقـدم عن النظر فـي الشبهات والاستماع لها، ومـن تصدى لكشف الشبهـات فيجب عليه أن يعتقد الحق ويبحث في الجواب عن هذه الشبهة على أنها شبة معارض للحق، وهذا مما يعينه على الجواب عنها فاليقين نور يبصر به العبد الحق، ويفرق بينه وبين الباطل بخلاف الشك فإنه ظلمة يعسـر معه التمييز؛ قال ابن القيم: «ومتى وصل اليقيـن إلى القلب امتلأ نوراً وإشراقاً وانتفى عنه كل ريـب وشـك وسخط وهم وغم» وقال أيضا وهو ينقل تعريفـات الناس لليقين:» وقيل: اليقين هو المكاشفـة» ثم قال: «ومراد القـوم بالمكاشفة: ظهور الشيء للقلب بحيث يصير نسبته إليه كنسبة المرئـي إلى العين فـلا يبقى معه شك ولا ريب أصـلا وهذا نهاية الإيمان وهو مقـام الإحسان»[1] قـال الشنقيطـي: «وفي صفة الإمام أحمد عـن الدنيا ما كان أصبره، وبالماضيـن ما كان أشبهه! أتتـه البدع فنفاها، والدنيا فأباهـا. وهذه حال أئمة المتقين، الذيـن وصفهم الله تعالى في كتابه بقولـه: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ (السجـدة:٢٤) فبالصبر تترك الشهوات، وباليقين تدفع الشبهات، كما قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ (العصر:٣)»[2]

وما أجمل نصيحة ابن تيمية لتلميذه؛ قال ابن القيم: «قال لي شيخ الإسلام، وقد جعلت أورد عليه إيراد بعد إيراد: لا تجعل قلبك للإيرادات والشبهات مثل السفنجة، فيتشربها؛ فلا ينضح إلا بهـا ولكـن اجعله كالزجاجة المصمتة، تمـر الشبهات بظاهرها ولا تستقر فيهـا؛ فيراها بصفائه ويدفعها بصلابته، وإلا فإذا أشربت قلبك كل شبهة تمر عليها صار مقراً للشبهات، أو كما قال»[3].

وهـذه وصيـة عظيمـة فالعبد لا يجعل قلبه محـلا للشبهات ولا متقبلا لها بـل يجب أن يكون على يقين من دينه دافعا للشبهات الواردة على قلبه بصلابته وقوة إيمانه ويقينه، فيراها بصفائه ويدفعها بصلابته.

(١) مدارج السالكين:٢/٣٩٩.

(٢) أضواء البيان ٥/١٠٥.

(٣) مفتاح دار السعادة ١/١٤٠

الرد يكون بطريقتين: إما رد إجمالي وإما رد تفصيلي:

- أمـا الـرد الإجمالي: فإذا وردت على المسلم شبهة ولم يعـرف الجواب عنها رد عليها ردا مجمـلاً وذلـك بذكر الأصل في المسألـة ولا ينتقل عنه بشبهة وإنما يرجع إلـى اليقين في الباب؛ دل علـى ذلك حديث أبي هريرة رضـي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يأتي الشيطان أحدكم فيقـول من خلق كذا مـن خلق كذا، حتى يقول من خلق ربك، فإذا بلغـه فليستعذ بالله ولينته، وفي لفظ قال: (لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله؟ فمن وجد شيئاً فليقـل آمنت بالله ورسوله)[1]، فهذا رد مجمل وهـذا الحديث وإن كان في الوساوس لكنه يعمل به فـي كل شبهـة لم يعرف جوابهـا، أو لا يراد الخوض فيهـا، لأن حقيقة الشبهـة وساوس شيطانية، المـراد منها الصرف عن الحق، ومما يدل على هـذا الأصل قوله تبارك وتعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ﴾ (آل عمـران:٧) فقـد أمرنـا ربنا تبارك وتعالى بالرجوع للمحكم والأصل المتيقـن عند وجود الاشتباه، ويدل عليه أيضا مـا أخرجـه البخاري من طريـق عباد بن تميم عن عمه قال: شكي إلـى النبي ﷺ الرجل يجد في الصلاة شيئا أيقطع الصلاة ؟. قال (لا، حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا)[2]

وهـذا الجواب فـي غاية النفع لمن عرضت عليه شبهة لم يعـرف جوابها؛ قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: جواب أهل الباطل من طريقتين: مجمل ومفصل:

- أمـا المجمـل: فهـو الأمـــر العظيم، والفائـدة الكبيرة لمن عقلها، وذلـك قـوله تـعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ﴾ (آل عمـران:٧)، وقد صح عـن رسول الله ﷺ أنه قال: إذا رأيتم الذين يتبعـون ما تشابه منه فأولئك الذين سمـى الله فاحذروهم. مثال ذلك: إذا قال بعض المشركين ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (يونس:٦٢). وأن الشفاعة حق، وأن الأنبياء لهم جاه عند الله، أو ذكـر كلامـاً للنبي ﷺ يستدل به علـى شيء من باطله، وأنت لا تفهـم معنى الكلام الذي ذكـره، فجاوبه بقولـك: إن الله ذكر في كتابـه أن الذين في قلوبهم زيغ يتركـون المحكم ويتبعون المتشابـه، ومـا ذكرته لك مـن أن الله -تعالى- ذكر أن المشركين يقـرون بالربوبية، وأن كفرهم

(١) تقدم تخريجه:ص ٤٧

(٢) أخرجه البخاري كتاب البيوع:باب من لم ير الوساوس ونحوها من المشبهات:٢/٧٢٥(١٩٥١)

بتعلقهم بالملائكة والأنبياء والأولياء، مع قولهم: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ (يونس:١٨)، هذا أمر محكم بين لا يقدر أحد أن يغير معناه، وما ذكرت لي أيها المشرك من القرآن أو من كلام النبي ﷺ لا أعرف معناه، ولكن أقطع أن كلام الله لا يتناقض، وأن كلام النبي ﷺ لا يخالف كلام الله -عز وجل-. وهذا جواب جيد سديد، ولكن لا يفهمه إلا من وفقه الله -تعالى-، فلا تستهن به؛ فإنه كما قال تعالى: ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ (فُصِّلَت:٣٥). أمثلة لردود القرآن المجملة على المعاندين:

هذا جواب عظيم، مجمل، يستطيع كل إنسان أن يرد به على أي مشرك -لو كان عنده علم»[١] فإن كان قادرا على الرد التفصيلي فيرد على الشبهة بما تيسر من أوجه الرد.

ولتفنيد الشبهات التي يستدل بها أصحابها بالنصوص يبحث في:

• ثبوت النص فقد يسدل المخالف بنص ضعيف أو بلفظة ضعيفة من نص صحيح، فجوابه أن يبين ضعفه. وقد ذكر الشاطبي أن من طريقة أهل البدع: «اعتمادهم على الأحاديث الواهية الضعيفة والمكذوب فيها على رسول الله ﷺ، والتي لا يقبلها أهل صناعة الحديث في البناء عليها، فإن أمثال هذه الأحاديث- على ما هو معلوم لا يبنى عليها حكم، ولا تجعل أصلا في التشريع أبدا، ومن جعلها كذلك؛ فهو جاهل أو مخطئ في نقل العلم، فلم ينقل الأخذ بشيء منها عمن يعتمد به في طريقة العلم»[٢]

• البحث في وجه الاستدلال بهذا الحديث على دلالته على البدعة والرد عليه من النص نفسه إن أمكن، لأن الوحي حق ولا يمكن أن يدل على باطل بوجه من الوجوه؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلذِّكْرِ لَمَّا جَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (فُصِّلَت:٤١: ٤٢) قال ابن تيمية: «وقد ذكرنا أصلين:

أحدهما: أن ما يحتجون به من الحجج السمعية والعقلية على مذاهبهم إنما يدل على قول السلف وما جاء به الكتاب والسنة لا يدل على ما ابتدعوه وخالفوهما به.

الثاني: أن ما احتجوا به يدل على نقيض مقصودهم، وعلى فساد قولهم، وهذا نوع آخر؛ فإن كونه يدل على قول لم يقولوه نوع، وكونه يدل على نقيض قولهم وفساد قولهم نوع آخر. وهذا موجود في حجج المتفلسفة والمتكلمة»[٣].

(١) كشف الشبهات: ص٢

(٢) الاعتصام:٢٨٧/١

(٣) مجموع الفتاوى:٣٣٣/٦.

فمـا يستـدل به المخالفون الرسـل من النصوص لا يـدل على ما استدلوا به، بـل لا يدل إلا علـى الحق، ثم من تأمل وجد أن ما استدل به ينقض معتقدهم، لأن استدلال أهل البدع مبني على المغالطـات والجهـالات وسـوء القصد؛ قال ابن القيـم: «وهكذا كل صاحب بدعـة تجده محجوبا عـن فهم القرآن»[1]، فهم في معزل عن فقـه النصوص وإدراك الحق منها، لا سيما مع ما أشربوه مـن التقعيـدات الفاسدة، وما يصحبه مـن سوء القصد، قال الدارمي:» وبلغنـا أن بعض أصحاب المريسـي قـال له: كيف تصنع بهـذه الأسانيد الجياد التي يحتجون بهـا علينا في رد مذاهبنا مما لا يمكـن التكذيـب بها مثل سفيان عـن منصور عن الزهري والزهري عـن سالم وأيوب وابن عون عـن ابن سيريـن وعمرو بن دينار عن جابر عـن النبي وما أشبهها، قال فقـال المريسي: لا تردوه فتفتضحوا، ولكن غالطوهم بالتأويل فتكونوا قد رددتموها بلطف إذ لم يمكنكم ردها بعنف»[2]

وما أروع تصوير ابن القيم لحال أهل البدع مع النصوص فما تجاوز فعلهم حيث قال في بيان المحاذيـر التـي وقعوا فيها: «المحذور الرابـع تلاعبهم بالنصوص، وانتهـاك حرماتها فلو رأيتها وهـم يلوكونها بأفواههم وقد حلـت بها المثلات وتلاعبت بها أمـواج التأويلات وتقاذفت بها رياح الآراء واحتوشتها رماح الأهواء[3] ونادى عليها أهل التأويل في سوق «من يزيد» ، فبذل كل واحد في ثمنها من التأويلات ما يريد، فلو شاهدتها بينهم وقد تخطفتها أيدي الاحتمالات، ثم قُيدت بعدما كانت مطلقة بأنواع الإشكالات، وعزلت عن سلطنة اليقين وجعلت تحت حكم تأويل الجاهلين، هذا وطالمـا نُصبت لها حبائل الإلحاد، وبقيت عرضة للمطاعـن والإفساد، وقعد النفاة على صراطها المستقيـم بالدفـع في صدورها والأعجـاز، وقالوا لا طريق لـك علينا، وإن كان لا بـد فعلى سبيل المجاز، فنحن أهل المعقولات وأصحاب البراهين، وأنت أدلة لفظية وظواهر سمعية لا تفيد العلم ولا اليقيـن، فسندك آحـاد وهو عرضة للطعن فـي الناقلين، وإن صح وتواتر ففهـم مراد المتكلم منـه موقـوف على انتفـاء عشرة أشيـاء، لا سبيل إلى العلـم بانتفائها عند الناظريـن والباحثين، فـلا إلـه إلا الله والله أكبر كم هدمت بهذه المعاول من معاقـل الإيمان، وثُلمت بها حصون حقائق السنة والقرآن، وكم أطلقت في نصوص الوحي من لسان كل جاهل أخرق، ومنافق أرعن، وطرقت لأعداء الدين الطريق، وفتحت الباب لكل مبتدع وزنديق، ومن نظر في التأويلات المخالفة لحقائق النصوص رأى من ذلك ما يضحك عجبا، ويبكي حزنا، ويثير حمية للنصوص وغضبا»[4]

(١) بدائع الفوائد:١/١٠٣.

(٢) نقض الدارمي على المريسي:٢/٨٦٨.

(٣) يقال «احتوش القوم بالصيد»: أحاطوا به وقد يتعدى بنفسه فيقال: «احتوشوه» المصباح المنير:١/١٥٦وانظر تهذيب اللغة:٢/١٥٠، والمعنى أن أهل البدع أحاطوا النصوص برماح أهوائهم.

(٤) الصواعق المرسلة:١/٢٩٧.

أما ما يتعلق بالأدلة العقلية:

فيـرد بـأن العقـل الصحيح لا ينافـي الأصـول الشرعية، ولا الأدلـة السمعية، بـل دل العقل الصحيـح على ما جاءت به الشريعة، ولهذا نجد أن في النصوص استعمال كثير من الأدلة العقلية الصحيحة؛ قال ابن تيمية:» وقد بينا في غير هذا الموضع أن القرآن ضرب الله فيه الأمثال، وهي المقاييـس العقلية التي يثبت بها ما يخبر به من أصـول الدين؛ كالتوحيد وتصديق الرسل وإمكان المعـاد، وأن ذلـك مذكور في القـرآن على أكمل وجـه ؛ وإن عامة ما يثبته النظـار من المتكلمين والفلاسفة في هذا الباب يأتي القرآن بخلاصته، وبما هو أحسن منه على أتم الوجوه»[١]

والشبهات العقلية ناتجة إما عن عدم صحة المقدمات أو فساد النتيجة التي يزعم استنتاجها من هذه المقدمات.

ثـم إن الأدلـة العقلية التي لم يدل عليها النص محتملة للخطأ والصواب ولا سيما عند فساد العقول المكذبة للوحي؛ «فإن من خالف الانبياء فإنه كما أنه مكذب لما جاءوا به من النبوة والسمع فهو مخالف للحس والعقل فقد فسد عليه الأدلة العقلية والنقلية»[٢]

ثـم إن الأدلة العقلية غير المستمدة من النصوص الشرعية لا يمكن الوثوق بها لأنها ليست سالمـة من الاعتراض والاختلاف والتضاد، ولا سيمـا مع البعد عن الشريعـة؛ «فكل من كان عن السنـة أبعد كان التنـازع والاختلاف بينهم فـي معقولاتهم أعظم»[٣] ولذا لا يمكـن الاعتماد عليه استقـلالا ولا سيمـا فـي الغيبيات؛ قال ابـن تيمية: «إن العقـل لا يكون دليلاً مستقـلاً في تفاصيل الأمـور الإلهية واليوم الآخر، فلا أقبل منه مـا يدل عليه إن لم يصدقه الشرع ويوافقه، فإن الشرع قـول المعصـوم الذي لا يخطئ ولا يكذب، وخبر الصادق الذي لا يقـول إلا حقا، وأما آراء الرجال فكثيـرة التهافت والتناقض، فأنا لا أثق برأيـي وعقلي في هذه المطالب العاليـة الإلهية ولا بخبر هؤلاء المختلفين المتناقضين الذين كل منهم يقول بعقله ما يعلم العقلاء أنه باطل، فما من هؤلاء أحد إلا وقد علمت أنه يقول بعقله ما يعلم أنه باطل، بخلاف الرسل فإنهم معصومون، فأنا لا أقبل قول هؤلاء إن لم يزك قولهم ذلك المعصوم: خبر الصادق المصدوق ومعلوم أن هذا الكلام أولي بالصواب وأليق بأولي الألباب من معارضة أخبار الرسول الذي علموا صدقه، وأنه لا يقول إلا حقا بما يعرض لهم من الآراء والمعقولات التي هي في الغالب جهليات وضلالات»[٤]

(١) إقامة الدليل على إبطال التحليل:٥/٣٠٤.

(٢) النبوات: ٣٠٥.

(٣) درء تعارض العقل والنقل:١/٨٩.

(٤) درء تعارض العقل والنقل:١/١٠٨.

ثم إن العقل محدود الإدراك لا يكاد يدرك ما حوله مما يشاهده ويشعر به وكم في المعقولات من الخلل والخطأ وكم يغيب عنه مما يدركه غيره وكم يغيب عنا ما يمكننا إدراكه فضلاً عما حجب عنا قال تعالى: قال الشوكاني: «أي: أن علمكم الذي علمكم الله، ليس إلا المقدار القليل بالنسبة إلى علم الخالق سبحانه، وإن أوتي حظا من العلم وافرا، بل علم الأنبياء عليهم السلام ليس هو بالنسبة إلى علم الله سبحانه إلا كما يأخذ الطائر في منقاره من البحر، كما في حديث موسى والخضر عليهما السلام»[1].

قال الفيلسوف الإنجليزي جون لوك: «إن كل فكرة توجد في العقل إنما يكون أساسها راجعاً إلى الحواس ومن تعطلت حواسه جميعاً أو إحداهما فلا يمكن أن تتكون في ذهنه أية فكرة عن محسوسها وبذلك فلن يكون هناك شيء في عقل الإنسان ما لم يكن من قبل في حواسه إذ أن العقل عبارة عن صفحة بيضاء ليس عليها أي انطباع أو أي شيء سابق على خبرة الحواس[2].

ثم ثمت حقيقة لا تجهل وهي أن المعارضين للنصوص بعقولهم حقيقة أمر أنهم يعارضونها بأقوال أسلافهم المتقدمين لا بعقليات صحيحة؛ قال ابن تيمية: «ومن كان له خبرة بحقيقة هذا الباب تبين له أن جميع المقدمات العقلية التي ترجع إليها براهين المعارضين للنصوص النبوية إنما ترجع إلى تقليد منهم لأسلافهم لا إلى ما يعلم بضرورة العقل ولا إلى فطرة فهم يعارضون ما قامت الأدلة العقلية على وجوب تصديقه وسلامته من الخطأ بما قامت الأدلة العقلية على أنه لا يجب تصديقه بل قد علم جواز الخطأ عليه وعلم وقوع الخطأ منه فيما هو دون الإلهيات فضلا عن الإلهيات التي يتيقن خطأ من خالف الرسل فيها بالأدلة المجلة والمفصلة»[3]

عند الرد على الشبهة يجب ضبط أصل الباب الذي دلت عليه الأدلة المحكمة ثم إرجاع الشبهة إلى الأصل حتى يتضح وجه الشبهة فتتفق مع المحكم ولا تختلف عنه وهو عين ما أرشدنا له نبينا ﷺ ففي حديث عائشة رضي الله عنها قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ (آل عمران:٧)، قالت: قال رسول الله ﷺ (فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم)[4]

(١) فتح القدير للشوكاني:٣٠٢/٣.

(٢) العقل والإيمان في الإسلام . د.صابر طعيمة:٢٨.

(٣) درء تعارض العقل والنقل:٣١٩/٢ وللرد على المعارضين للنصوص بعقولهم ارجع لهذا الكتاب العظيم ومختصر الصواعق:٩٥

(٤) تقدم

فالواجب رد المتشابه إلى المحكم لأنه المتيقن ولا يجوز اتباع المتشابه شأن أهل البدع، وبهذا يعلم أن الرد للمحكم تفند به الشبهة، ويزول به اللبس؛ قال الحافظ ابن كثير: «فمن ردّ ما اشتبه عليه إلى الواضح منه، وحكم محكمه على متشابهه عنده، فقد اهتدى. ومن عكس انعكس؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴾، أي: أصله الذي يرجع إليه عند الاشتباه ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ﴾ أي: تحتمل دلالتها موافقة المحكم، وقد تحتمل شيئًا آخر من حيث اللفظ والتركيب، لا من حيث المراد»[1]

ويحصل الاشتباه بأسباب منها:

معارضة الدليل لدليل آخر فيما يظهر للناظر سواء كان دليلا نقلياً أو عقلياً.

تردد النص بين معنيين.

معارضة النص لمذهب أو قول إمام.

عند الرد على الشبهات يجب الالتزام بالألفاظ الشرعية ما أمكن والاستفصال عما سواها فإن دلت على حق آمنا بالحق الذي دلت عليه، وإن دلت على باطل رددنا اللفظ والمعنى، قال ابن تيمية مبينا طريقة أهل الباطل: «يأتون بلفظ مجمل متشابه يصلح لنفي هذا المعنى الباطل ولنفي ما هو حق فيطلقونه فيخدعون بذلك جهال الناس، فإذا وقع الاستفصال والاستفسار، انكشفت الأسرار. وتبين الليل من النهار، وتميز أهل الإيمان واليقين من أهل النفاق المدلسين، الذين لبسوا الحق بالباطل، وكتموا الحق وهم يعلمون»[2].

ويزيد هذا وضوحا فيقول: «ولهذا يجب على من يريد كشف ضلال هؤلاء وأمثالهم: أن لا يوافقهم على لفظ مجمل حتى يتبين معناه ويعرف مقصوده ويكون الكلام في المعاني العقلية المبينة لا في معان مشتبهة بألفاظ مجملة.

واعلم أن هذا نافع في الشرع والعقل:

أما الشرع: فإن علينا أن نؤمن بما قاله الله ورسوله فكل ما ثبت أن الرسول ﷺ قاله فعلينا أن نصدق به وإن لم نفهم معناه لأنا قد علمنا أنه الصادق المصدوق الذي لا يقول على الله إلا الحق وما تنازع فيه الأمة من الألفاظ المجملة كلفظ المتحيز والجهة والجسم والجوهر والعرض وأمثال ذلك فليس على أحد أن يقبل مسمى اسم من هذه الأسماء لا في النفي ولا في الإثبات حتى يتبين له معناه فإن كان المتكلم بذلك أراد معنى صحيحا وافقا لقول المعصوم كان ما أراده حقا

(١) تفسير ابن كثير:٦/٢.

(٢) الفتاوى الكبرى:٣٥٣/٦.

وإن كان أراد به معنى مخالفا لقول المعصوم كان ما أراده باطلاً. ثم يبقى النظر في إطلاق ذلك اللفـظ ونفيه، وهـي مسألة فقهية فقد يكون المعنى صحيحا ويمتنـع من إطلاق اللفظ لما فيه من مفسدة وقد يكون اللفظ مشروعا ولكن المعنى الذي أراده المتكلم باطل كما قال علي عليه السلام لمن قال من الخوارج المارقين لا حكم إلا لله: كلمة حق أريد بها باطل»[١]

الرجـوع إلى الكتاب والسنة عند دفـع الشبهات؛ فالهداية إنما هي في الوحي، والقرآن شفاء من أدواء القلوب والأبدان قال تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ (الإسـراء:٨٢) فمـن تأمل القرآن وجد فيـه بيان للشبهات وتفنيد لهـا قال الإمام أحمد بن حنبل: «في القرآن كذا وكذا موضع رد على القدرية؛ فالذي يلزم القدرية قـول الله عز وجـل ﴿وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ (الحجر:٢١)، وقال: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ (القمـر:٤٩) وفـي غيـر موضع ولو تدبـر إنسان القـرآن كان فيه ما يرد علـى كل مبتدع بدعته»[٢]

وقـال ابن تيمية: «والقرآن شفاء لما في الصدور ومـن في قلبه أمراض الشبهات والشهوات ففيه من البينات ما يزيل الحق من الباطل فيزيل أمراض الشبهة المفسدة للعلم والتصور والإدراك بحيـث يـرى الأشياء على ما هـي عليه وفيه من الحكمـة والموعظة الحسنـة بالترغيب والترهيب والقصص التي فيها عبرة ما يوجب صلاح القلب فيرغب القلب فيما ينفعه ويرغب عما يضره»[٣]

وقـال ابن القيم: «فلا تنكشف لهذا ذنوبه التي تجب عليـه التوبة منها إلا بتضلعه من السنة وكثـرة اطلاعـه عليها ودوام البحث عنهـا والتفتيش عليها ولا ترى صاحب بدعـة كذلك أبدا؛ فإن السنـة بالذات تمحق البدعة ولا تقوم لها وإذا طلعت شمسها في قلب العبد قطعت من قلبه ضباب كل بدعة وأزالت ظلمة كل ضلالة إذ لا سلطان للظلمة مع سلطان الشمس ولا يرى العبد الفرق بين السنـة والبدعة ويعينه على الخروج من ظلمتها إلى نـور السنة إلا المتابعة والهجرة بقلبه كل وقت إلـى الله بالاستعانـة والإخلاص وصدق اللجإ إلى الله والهجرة إلـى رسوله بالحرص على الوصول إلى أقواله وأعماله وهديه وسنته فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن هاجر إلى غير ذلك فهو حظه ونصيبه في الدنيا والآخرة والله المستعان»[٤]

فالكتـاب والسنة سلاح عظيم لكل متصد لكشف الشبهات قال تعالى: ﴿ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ

(١) درء تعارض العقل والنقل:١/١٧٣

(٢) السنة للخلال: ٣/٥٤٧.

(٣) أمراض القلوب:٥.

(٤) مدارج السالكين:١/٣٧٤

مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا فَٱحْتَمَلَ ٱلسَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًا ۚ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَ ۚ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ﴾ (الرعد:١٧).

قال ابن تيمية: «وهذا مثل ضربه الله لما أنزله في القلوب من الإيمان والقرآن وشبه القلوب بالأودية وشبه ما يخالط القلوب من الشهوات والشبهات بالزبد الذي يذهب جفاء يجفوه القلب ويدفعه وشبه ما يبقى في الأرض من الماء النافع بما يبقى في القلوب من الإيمان النافع، وتقدم أيضا حديث أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (مثل بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضا فكانت منها طائفة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها طائفة أمسكت الماء فشرب الناس وسقوا وزرعوا وكانت منها طائفة إنما هي قيعان: لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به من الهدى والعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)[1]، فقسم ﷺ الناس فيما بعث به من الهدى والعلم الذي شبهه بالغيث إلى ثلاثة أقسام: فقسم قبلوه فانتفعوا به في نفوسهم علما وعملا وقسم حفظوه وأوده إلى غيرهم وقسم ثالث لا هذا ولا هذا»[2]

المبحث السادس: حكم رد الشبهات

إن للشبهات أثراً عظيماً في انحراف القلوب وصرفها عن الحق وترويج الباطل، فكان من واجب طلاب العلم والعلماء أن يكشفوا الشبهات يدفعوها بالحجج الواضحات البينات لتسلم عقائد الناس يسلم الدين كي لا ينسب له ما ليس منه، وهذه وظيفة الأنبياء والراسخين من العلماء قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ (الشورى:١٣)، وإقامة الدين أي جعله قويماً ليس فيه شيء من الخلل والانحراف؛ قال القرطبي: «أي أجعلوه قائماً يريد دائماً مستمراً محفوظاً مستقراً من غير خلاف فيه ولا اضطراب»[3]؛ ولذلك كان الرد على الشبهات من أوجب الواجبات؛ قال إمام الحرمين أبو إسحاق الجويني: «الجدال -أي جدال صاحب الشبهة- من آكد الواجبات، والنظر من أولى المهمات»[4].

---

(١) أخرجه البخاري كتاب العلم باب فضل من علم وتعلم:٤٢/١(٧٩)ومسلم كتاب الفضائل:٦٣/٧(٦٠٩٣) من طريق حماد بن أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى به

(٢) درء تعارض العقل والنقل:٩٨/٤

(٣) التفسير:١١/١٦.

(٤) الكافية في الجدل.

– وقال ابن تيمية:» وأما جنس المناظرة بالحق فقد تكون واجبة تارة ومستحبة تارة أخرى»[1].

– وقال ابن القيم: «ومن بعض حقوق الله على عبده رد الطاعنين على كتابه ورسوله ودينه، ومجاهدتهم بالحجة والبيان، والسيف والسنان، والقلب والجنان، وليس وراء ذلك حبة خردل من الإيمان».[2]

– وقال بكر أبو زيد: «وإبطالُ شبه الخرافيين أربابِ البدعِ التعبدية، عشاقِ المجاذيبِ، حلفاءِ الدراويش من أهم الواجبات، وتنفيذُ دعاوى الخصوم الملحدين بغير علم، الذين يضغطون الإسلام للواقع ويسخِّرُون النصوصَ لآرائهم الشاذة وأقوالهم الفجة من أجلِّ الواجبات، وبيانُ زلة العالم محمدةٌ في الإسلام، ومجادلةُ من جنحَ به الرأيُ إلى قولٍ شاذٍّ، أو إحداث قول جديد في مسألةٍ... بابٌ عظيمٌ من النصحِ والإرشادِ، فالردُّ والمجادلةُ عن الحقِّ بالحقِّ: رُتَبٌ ومنازلُ، وقد جعلَ اللهُ لكلِّ شيءٍ قَدْرًا»[3].

فالرد على الشبهات وبيانها للناس وتوضيح أمرها واجد دل على وجوبه الكتاب والسنة كما أنه معلوم من الدين بالضرورة، قال تعالى: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ (الفرقان:٥٢) قال القرطبي: ﴿وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ﴾ «قال ابن عباس رضي الله عنهما بالقرآن. وقال ابن زيد: بالإسلام.وقيل: بالسيف؛ وهذا فيه بعد؛ لأن السورة مكية نزلت قبل الأمر بالقتال. ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ لا يخالطه فتور»[4]

– وقال ابن تيمية: «فأمره الله سبحانه وتعالى أن يجاهد الكفار بالقرآن جهاداً كبيراً، وهذه السورة مكية نزلت بمكة، قبل أن يهاجر النبي ﷺ وقبل أن يؤمر بالقتال، ولم يؤذن له، وإنما كان هذا الجهاد بالعلم والقلب والبيان والدعوة لا بالقتال»[5]

– وقال ابن القيم: «وأمره الله تعالى بالجهاد من حين بعثه، وقال: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا ﴿٥١﴾ فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ (الفرقان:٥١-٥٢)، فهذه سورة مكية أمر فيها بجهاد الكفار، بالحجة، والبيان، وتبليغ القرآن، وكذلك جهاد المنافقين، إنما هو بتبليغ الحجة، وإلا فهم تحت قهر أهل الإسلام، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ (التحريم:٩)، فجهاد المنافقين أصعب من جهاد الكفار، وهو جهاد خواص الأمة،

(١) درء تعارض العقل والنقل:٧/١٧٤

(٢) هداية الحيارى:٢٣٢

(٣) الرد على المخالف ضمن كتاب الردود:٤٩

(٤) تفسير القرطبي:١٣/٥٨

(٥) منهاج السنة:٨/٨٦

وورثـة الرسـل، والقائمـون به أفراد فـي العالـم، والمشاركون فيـه، والمعاونون عليـه، وإن كانوا هـم الأقليـن عدداً، فهم الأعظمـون عند الله قدرا»[1]، وقـال: «قرن سبحانه بيـن الكتاب المنزل والحديـد الناصر كما قال تعالـى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (الحديـد:٢٥)، فذكـر الكتـاب والحديد إذ بهما قوام الدين»[2]

وقال ابن عيسى: «والجهاد بالحجة واللسان مقدم على الجهاد بالسيف والسنان ولهذا امر به تعالى في السور المكية حيث لا جهاد باليد انذاراً وتعذيراً فقال تعالى: ﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ (الفرقان:٥٢)، وامر تعالى بجهاد المنافقين والغلظة عليهم مع كونهم بين أظهر المسلمين في المقام والمسير فقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ (التحريـم:٩)، وقال: «فالجهاد بِالْعلم وَالْحجّة جِهَاد أنبيائه وَرُسُله وخاصته من عباده المخصوصين بالهداية والتوفيق»[3]، ومن السنـة مـا حدث به أنس بن مالك رضي الله عنهما: أَنَّ رسـولَ اللَّه ﷺ قال: (جَاهِدُوا المشركين بأموالكـم وأنفسكـم وألسنتكم. أخرجه أبـو داود والنسائي وأحمد من طريـق حماد بن سلمة عن حميـد عن أنس به. وفي رواية للنسائـي: (جاهدوا بأَيديكم وألسنتكم وأموالكم). وهذه أعم؛ فهي عامة في كل من يدفع شره عن الإسلام والمسلمين إذ لم تخص المشركين.

- قال الصنعاني: «والجهاد باللسان بإقامة الحجة عليهم ودعائهم إلى الله تعالى وبالأصوات عند اللقاء والزجر ونحوه من كل ما فيه نكاية للعدو»[4]

فالـرد على أهل الضـلال وكشف شبهاتهم مـن الواجبات العظيمة إذ هو مـن إنكار المنكر والنصـح الواجب فعن تميم الـدارى أن النبي ﷺ قال: (الدين النصيحـة) قلنا لمن؟ قال: (لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)[5]

- قال ابن رجب: «ومن أنواع النصح لله تعالى وكتابه ورسوله -وهو مما يختص به العلماء-

(١) زاد المعاد:٣/٥

(٢) مفتاح دار السعادة:١/٧٠

(٣) شرح النونية المسماة «توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة ابن القيم»:١/٢٧

(٤) سبل السلام:٤/٤١

(٥) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان:١/٥٣(٢٠٥) من طريق سفيان عن سهيل عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري به

رد الأهواء المضلة بالكتاب والسنة، وبيان دلالتهما على ما يخالف الأهواء كلها»[1]

الـرد على الشبهـات يعد من الجهاد الذي لا يقوم الدين إلا به بل هو أعظم الجهاد، قال ابن تيميـة: فالـراد على أهل البدع مجاهد حتى كان يحيى بن يحيى يقول: «الذب عن السنة أفضل من الجهـاد»[2] وقال أيضاً: «النصح واجب في المصالح الدينيـة الخاصة والعامة، مثل نقلة الحديث الذيـن يغلطون أو يكذبون؛كمـا قال يحيى بن سعيد: سألت مالكا والثوري والليث بن سعد –أظنه– والأوزاعـي عـن الرجل يتهم في الحديـث أو لا يحفظ؟ فقالوا: بين أمره، وقـال بعضهم لأحمد بن حنبـل: إنـه يثقل علي أن أقول فـلان كذا وفلان كذا؟ فقال: إذا سكت أنـت وسكت أنا فمتى يعرف الجاهـل الصحيـح من السقيم، ومثـل أئمة البدع من أهـل المقالات المخالفة للكتـاب والسنة،أو العبـادات المخالفة للكتاب والسنة؛ فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين؛ حتى قيل لأحمد بن حنبل الرجل يصوم ويصلى ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين، هذا أفضل. فبيـن أن نفع هذا عـام للمسلمين في دينهم، من جنس الجهاد في سبيل الله؛ اذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين، وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعا، وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداء»[3]

فالـرد على الشبهـات واجب وهو فرض كفاية وهذا معلوم بالضـرورة، إذا قام به أهل العلم وطلاب العلم سقط الواجب عن بقية الناس.[4]، وهو شرف لأهله، فهم حماة هذا الدين قال أحمد فـي مقدمة كتابه الرد علـى الزنادقة: «الْحَمْدُ للَّه الَّـذي جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَان فَتْرَة مِـنْ الرُّسُل بَقَايَا مِـنْ أَهْل الْعِلْم يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَى الْهُـدَى وَيَصْبِرُونَ مِنْهُمْ عَلَى الْأَذَى، يُحْيُونَ بِكِتَاب اللَّه الْمَوْتَى، وَيُبَصِّـرُونَ بِنُور اللَّه أَهْـلَ الْعَمَى، فَكَمْ مِنْ قَتِيل لِإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ تَائِه قَدْ هَدَوْهُ، فَمَا أَحْسَـنَ أَثَرَهُمْ عَلَـى النَّاس، وَمَا أَقْبَـحَ أَثَرَ النَّاس عَلَيْهِـمْ، يَنْفُونَ عَنْ كِتَـاب اللَّه تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَـالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، الَّذِينَ عَقَدُوا أَلْوِيَةَ الْبِدْعَة، وَأَطْلَقُوا عَنَانَ الْفِتْنَة»، وقال ابن تيميـة: «والمقصود بيان...ما يستحقه الكتـاب والسنة من بيان أحكامه المعتدلة المناسبة، وبيان

(١) جامع العلوم والحكم:١/٢٢٣

(٢) مجموع الفتاوى:١٣/٤

(٣) مجموع الفتاوى:٢٨/٢٣١

(٤) انظر الرد على المخالف ضمن كتاب الردود:٤٩

شـرع الرسول ﷺ الـذي خالف من كان قبله، وإذا كان قد غلط في ذلـك كثير من الناس واشتبه هـذا عليهم كان الاجتهاد في بيان ذلك من أفضـل القربات، فإنَّ بيان العلم والدين عند الاشتباه والالتباس على الناس أفضل ما عبـد الله -عزَّ وجلَّ- به؛ و﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدٗا ﴾ (الفتح:٢٨)

تنبيه

الـرد على الشبهات واجب كمـا تقدم لكن ينبغي أن يعلم أنه ليس كل أحد يرد عليه وليس كل شبـه نسعى لكشفها؛ فالشبهات التـي هي من قبيل الوساوس والتي هي وليدة الوقت يجب أن يوجه موردهـا بالكـف عن هذه الوساوس وعـدم الخوض فيها وهذا من أنفع ما يكـون لموردها والسائل عنهـا، وحديث أبـي هريرة السابق دليل على ذلك، ثم إننا لا نجد فـي القرآن رد على كل ما يورده الكفار وإنما يرد على الشبهات التي يكثر ورودها ويعظم أثرها.

مـن يعلـم عدم انتفاعه من المناظرة فلا يرد عليه ما لـم تنتشر بدعته قال ابن تيمية: «فإن الأمـم كلهـم متفقون علـى أن المناظرة إذا انتهـت إلى مقدمـات معروفة بينة بنفسهـا ضرورية وجحدهـا الخصم كان سوفسطائياً، ولم يؤمـر بمناظرته بعد ذلك، بل إن كان فاسد العقل داووه، وإن كان عاجـزاً عـن معرفة الحـق - ولا مضرة فيه - تركـوه، وإن كان مستحقاً للعقاب عاقبوه مع القـدرة: إمـا بالتعزير وإما بالقتل، وغالب الخلق لا ينقادون للحق إلا بالقهر، والمقصود أنهم نهوا عـن المناظرة من لا يقـوم بواجبها، أو من لا يكون في مناظرته مصلحـة راجحة، أو فيها مفسدة راجحة، فهذه أمور عارضة تختلف باختلاف الأحوال.

وفـي الجملة جنـس المناظرة والمجادلة فيهـا: محمود ومذموم، ومفسـدة ومصلحة، وحق وباطل. ومنشأ الباطل من نقص العلم، أو سوء القصد».[1]

إذا حضـر المسلم مجلسا وفيه من يلقي الشبهـات على المسلمين ولم يكن يحسن الجواب، وكان يأمن على نفسه فلا يشتغل بالرد عليه، لكن يجب عليه شغل المجلس بما يصرف الناس عن الشبهات وعن ملقيها. قالَ الإمامُ ابن بطة العكبري: «ورجل آخر يحضر في مجلس أنت فيه حاضر تأمـن فيه على نفسك، ويكثر ناصروك ومعينوك، فيتكلم بكلام فيه فتنة وبلية على قلوب مستمعيه ليوقع الشك في القلوب، لأنه هو ممن في قلبه زيغ يتبع المتشابه ابتغاء الفتنة والبدعة، وقد حضر معك من إخوانك وأهل مذهبك من يسمع كلامه، إلا أنه لا حجة عندهم على مقابلته، ولا علم لهم بقبيـح ما يأتي به، فإن سكـت عنه لم تأمن فتنته بأن يفسد بها قلـوب المستمعين، وإدخال الشك

(١) درء تعارض العقل والنقل:٧/ ١٧٤

علـى المستبصريـن، فهـذا أيضا مما ترد عليه بدعتـه، وخبيث مقالته، وتنشـر ما علمك الله من العلم والحكمة، ولا يكن قصدك في الكلام خصومته ولا مناظرته، وليكن قصدك بكلامك خلاص إخوانـك من شبكته، فإن خبثاء الملاحدة إنما يبسطـون شباك الشياطين ليصيدوا بها المؤمنين فليكـن إقبالك بكلامك، ونشر علمك وحكمتك، وبشر وجهك، وفصيح منطقك على إخوانك، ومن قـد حضـر معك لا عليه، حتى تقطع أولئك عنه، وتحول بينهم وبين استماع كلامه، بل إن قدرت أن تقطع عليه كلامه بنوع من العلم تحول به وجوه الناس عنه، فافعل»[1]

المبحث السابع: صفة المتصدي لكشف الشبهات

أن كشـف الشبه وإزالة اللبس من الأعمال الجليلة العظيمة، فهي وظيفة الأنبياء والراسخين مـن العلمـاء وهو شرف عظيم لصاحبه وأجر جزيل للقائم به وهو اصطفاء من الله لمن يشاء من عبـاده لهـذه المنزلـة الرفيعة ثم إن لمن تصـدى لكشف الشبهات صفات لابـد أن يتحلى بها قدر الإمكان، وعليه إعداد العدة لذلك، ومما يلزمه أن يتصف به:

لزوم الإخلاص لله عز وجل فلا يصح العمل إلا به ولا ينال العبد والتوفيق والتسديد والبركة الانتفـاع إلا بلزومـه ولا يحصل الأجر إلا به عن أبي موسى قال: جـاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله ما القتال في سبيل الله ؟ فإن أحدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فرفع إليه رأسه قال وما رفـع إليـه رأسه إلا أنه كان قائما فقال (من قاتل لتكون كلمة الله هـي العليا فهو في سبيل الله عز وجل)[2]

فالجهـاد الـذي يكون في سبيل الله هو ما كان لأجل رفـع كلمة الله من عمل عملا لأجل الله ويريد به غير الله فهو مغبون وأشد منه غبنا، وأعظم منه إثما من تعلم وعمل ودعا إلى الله وجاهد بسيفـه ولسانه أعـداء والله ويريد بذلك غيـر الله، وإنه والله لأعظم جهلا وسـوء قال الشوكاني: «والريـاء هو أضـر المعاصي الباطنة وأشرها مع كونه لا فائدة فيـه إلا ذهاب أجر العمل والعقوبة علـى وقوعه في الطاعة، فلـم يذهب به مجرد العمل بل لزم صاحبه مع ذهـاب عمله الإثم البالغ. ومن كان ثمرة ريائه هذه الثمرة، وعجز عن صرف نفسه عنه؛ فهو من ضعف العقل، وحمق الطبع بمـكان فوق مكان المشهوريـن بالحماقة»[3] فلا يرجى من مثل هذا نصـر للإسلام وصد لعدوان الملحديـن، ولا يكاد ينتفع به، وما كان لله بقي ومـا كان لغيره ذهب، وقد ينتفع برده المسلمون إلا

(١) الإبانة الكبرى:٢/٥٤١

(٢) أخرجه البخاري كتاب العلم: باب من سأل وهو قائم عالما وهو جالس:٣/١٠٣٤(٢٦٥٥) ومسلم كتاب الإمارة:٦/٤٦(٥٠٢٨) من طريق أبي وائل عن أبي موسى.

(٣) قطر الولي على حديث الولي:٤٤١.

أنــه لا ينتفــع به هو، قال ابن تيمية: « وأما المناظرة المذمومــة من العالم بالحق فأن يكون قصده مجــرد الظلــم والعدوان لمن يناظره ومجــرد إظهار علمه وبيانه لإرادة العلو فــي الأرض فإذا أراد علــوا فــي الأرض أو فســادا كان مذموما على إرادتــه ثم قد يكون من الفجار الذيــن يؤيد الله بهم الديــن كمــا قال النبي ﷺ: (إن الله يؤيد هــذا الدين بالرجل الفاجر)[1] فكمــا قد يجاهد الكفار فاجر فينتفع المسلمون بجهاده فقد يجادلهم فاجر فينتفع المسلمون بجداله لكن هذا يضر نفسه بسوء قصده وربما أوقعه ذلك في أنواع من الكذب والبدعة والظلم فيجره إلى أمور أخرى وقد وقع في ذلك كثير»[2]

فعلــى المتصــدي لهذا الباب معالجة قلبــه للإخلاص ما أمكن ومراقبــة إرادته وهمته، قال الحسن البصري رحمه الله: «سمع الحسن يقول: «رحم الله عبدا وقف عند همه، فإن أحدا لا يعمل حتى يهم، فإن كان لله عز وجل مضى، وإن كان لغير الله أمسك»»[3]

الالتجــاء إلــى الله وطلب العــون والتسديد ومــن كان الله معه فالله ناصــره ومؤيده وقد كان النبــي ﷺ وهو مأمور بالدعوة وتبليغ الدين وجهــاد الكفار كان يلح في الدعاء ويجتهد في الدعاء أن يعلــو هذا الدين ويسلم الناس وينصــره الله على من خالفه بل كل الأنبياء كذلك وهم رسل من عنــد الله مؤيــدون بالآيات وبجند الله قال شيخ الإسلام محمد بــن عبد الوهاب: «ولكن إذا أقبلت علــى الله وأصغيت إلى حجج الله وبيناته فلا تخــف ولا تحزن ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ (النســاء:٧٦). والعامــي من الموحدين يغلب الألــف من علماء هؤلاء المشركيــن كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ (الصافات:١٧٣)، فجند الله هم الغالبون بالحجة واللسان، كما أنهم الغالبون بالسيف والسنان»[4]

الرســوخ في العلم؛ فالعلماء هــم حراس الشريعة الذين يحفظ الله بهــم الدين، وتقوم بهم الشريعــة؛ قــال ابن تيمية:» يكون فــي الدين من يدخل مــن التحريف والتبديل والكــذب والكتمان مــا يلبــس به الحق بالباطل ولا بــد أن يقيم الله فيه مــن تقوم به الحجة خلفا عــن الرسل فينفون عنــه تحريــف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين فيحــق الله الحق ويبطل الباطل ولو كره المشركون»[5]

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر:٣/١١١٤(٢٨٩٧) ومسلم كتاب الإيمان:١/٧٣ (٣١٩) من طريق الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة به.

(٢) درء تعارض العقل والنقل:٣/٣٧٤.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة:١٣/٤٩٧(٣٦٣٣٥) والبيهقي في شعب الإيمان:٩/٤١١(٦٨٩٤) من طريق سفيان عن أبي الهمام عن الحسن به وهذا لفظ البيهقي.

(٤) كشف الشبهات:١١.

(٥) مجموع الفتاوى: ١١/٤٣٥

وقـال ابن القيم فيمـن قل علمه «ينقدح الشك في قلبه بـأول عارض من شبهة؛ هذا لضعف علمـه وقلـة بصيرته إذا وردت على قلبه أدنى شبهة قدحت فيه الشك والريب، بخلاف الراسخ في العلـم لو وردت عليه من الشبـه بعدد امواج البحر ما أزالت يقينه ولا قدحت فيه شكا لأنه قد رسخ فـي العلم فلا تستفزه الشبهات بل إذا وردت عليه ردها» وقال «والشبهة وارد يرد على القلب يحول بينه وبين انكشاف الحق له فمتى باشر القلب حقيقة العلم لم تؤثر تلك الشبهة فيه بل يقوى علمه ويقينـه بردهـا ومعرفة بطلانها ومتى لـم يباشر حقيقة العلم بالحق قلبه قدحـت فيه الشك بأول وهلـة فـان تداركها والا تتابعت على قلبـه امثالها حتى يصير شاكا مرتابا» كمـا في حديث حُذَيْفَةَ سَمِعْـتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: «تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُـوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا. عُودًا فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُكِـتَ فِيـهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ وَأَي قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَـا فَلاَ تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَـوَاتُ وَالأَرْضُ وَالآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَـادًّا كَالْكُوزِ مُجَخِّيًا لاَ يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلاَ يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلاَّ مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ»[1]

فالعلماء هم من يقوم بهذه المهمة دون من سواهم؛ قال ابن القيم: «القلم الثاني عشر القلم الجامـع وهو قلم الرد علـى المبطلين ورفع سنة المحقين وكشف أباطيـل المبطلين على اختلاف أنواعهـا وأجناسهـا وبيان تناقضهـم وتهافتهم وخروجهم عـن الحق ودخولهم فـي الباطل وهذا القلـم في الأفلاك نظير الملـوك في الأنام وأصحابه أهل الحجة الناصـرون لما جاءت به الرسل المحاربـون لأعدائهم وهم الداعون إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة المجادلون لمن خرج عن سبيلـه بأنواع الجدال وأصحاب هذا القلم حرب لكل مبطل وعدو لكل مخالف للرسل فهم في شأن وغيرهـم من أصحاب الأقـلام في شأن»[2]، فعلى من أراد التصدي لهذا الباب أن يقبل على العلم ولا سيمـا علم الكتاب والسنة فإن من أقبل على الوحي أنار الله بصيرته ونور قلبه وفرق بين الحق والباطل.

أن يكـون قادرا على كشف الشبهات بامتـلاك الأدوات لذلك، وله دراية بطرق كشفها، فإن ولـوج هـذا الباب لا يكفي فيه العلم وحده؛ بـل لا بد من شيء زائد على ذلـك؛ ولهذا قال ابن عبد البـر: «قال بعض العلمـاء: كل مجادل عالم وليس كل عالم مجادلا يعني: أنـه ليس كل عالم يتأتى لـه الحجة ويحضره الجـواب ويسرع إليه الفهم بمقطع الحجة، ومن كانـت هذه خصاله فهو أرفع

(١) تقدم

(٢) التبيان في أقسام القرآن: ١٣١ ويقصد بالقلم هنا الكتابة التي تكون بالقلم فقد ذكر هذا في الكلام عن القسـم في قوله ﴿نٓ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ﴾ فاسترسل في ذكر الأقلام ومنها قلم العلماء الناشرين للعلم الذابين عن الدين

العلماء وأنفعهم مجالسة ومذاكرة والله يؤتي فضله من يشاء والله ذو الفضل العظيم»[١]

وقال ابن تيمية:» فكل من لم يناظر أهل الإلحاد والبدع مناظرة تقطع دابرهم لم يكن أعطى الإسلام حقه ولا وفي بموجب العلم والإيمان ولا حصل بكلامه شفاء الصدور وطمأنينة النفوس ولا أفاد كلامه العلم واليقين»[٢]، وقال أيضاً:» وأما إن كان المناظر غير عالم بالحق بأن لا يعرف الحق في نفس المسألة أو يعرف الحق لكن لا يعرف بعض الحجج أو الجواب عن بعض المعارضات أو الجمع بين دليلين متعارضين وأمثال ذلك -فهذا إذا ناظر: طالبا لمعرفة الحق وأدلته والجواب عما يعارضها والجمع بين الأدلة الصحيحة- كان محمودا وإن ناظر بلا علم فتكلم بما لا يعرف من القضايا والمقدمات- كان مذموما»[٣]

قال ابن الوزير: «المحامي عن السُّنة، الذابُّ عن حماها كالمجاهد في سبيل الله -تعالى- يُعدُّ للجهاد ما استطاع من الآلات والعدة والقوة، ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ (الأنفال:٦٠)»[٤] ولما أمر الله بالجهاد بالسنان واللسان فقال: (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم)[٥]، كان على المجاهد أن يعد العدة بحسب ما كلف به من جهاد السنان أو اللسان، ولما كانت مقابلة العدو بغير سلاح سوء تدبير، كذلك كانت مقابلة أهل الشبهات بغير عدة، قال محمد بن عبد الوهاب: «وإنما الخوف على الموحد الذي يسلك الطريق وليس معه سلاح. وقد من الله تعالى علينا بكتابه الذي جعله تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين فلا يأتي صاحب باطل بحجة إلا وفي القرآن ما ينقضها ويبين بطلانها كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (الفرقان:٣٣)[٦]

فعلى من كلف الرد على أهل الضلال ولم يكن له بد أن يلج بابه أن يأخذ أهبته وذلك بالنظر في طريقة السالفين في صد عدوان الملحدين ثم ينظر في الشبهة مع التصور الكامل لها ومعرفة دليلها ووجه استدلال الخصم ووجه الجواب عنها مع الحرص على تنويع الردود وتعدد الأوجه ما أمكن لإقناع الخصم الله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

العدل والإنصاف مع الخصم، فالعدل في القول من أسباب قبول الحق إذ الحق في غنية

(١) جامع بيان العلم وفضله:٢/٢١٤.

(٢) درء تعارض العقل والنقل:١/٢٠٧.

(٣) درء تعارض العقل والنقل:٣/٣٧٤.

(٤) إيثار الحق:٢٤.

(٥) تقدم

(٦) كشف الشبهات:١١.

عـن الباطل لإحقاقـه، والعدل أرضى لله وأقـرب للقبول، بخلاف الظلم والتجنـي وقد أمرنا ربنا بذلـك فقال: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ (الأنعـام:١٥٢) قال ابن كثير: «يأمر تعالى بالعدل في الفعال والمقال على القريب والبعيد، والله يأمر بالعدل لكل أحد في كل وقت وفي كل حال»[١].

قـال ابـن تيمية: «فـإن الإنسان إذا اتبع العـدل نصر على خصمه، وإذا خـرج عنه طمع فيه خصمـه»[٢]، ومـن العدل عدم الإسفاف في القول والفحش في اللفظ على المخالف فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً وكان يقول: (إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً)[٣].

تنبيـه: ليس مـن العدل مع المخالف أن تذكـر حسناته عند الرد عليه ومـن قال ذلك فقوله مـردود بالكتـاب والسنة وأقـوال السلف والعقل يدل علـى ذلك منها أن القرآن ملـئ بالإنكار على جماعـات الكفـار ولم تذكر حسناتهم ويكفي في هذا أن نشير إلى سورة تبت فلم يذكر الله أي أبي لهـب وزوجتـه مع ذمه لهم ومـن السنة حديث عائشة في قول النبـي ﷺ (بئس أخو العشيرة هو) وقـال رافع بـن أشرس: «كان يقال: إن من عقوبـة الكذب أن لا يقبل صدقه: قـال: وأنا أقول: ومن عقوبة الفاسق المبتدع أن لا تذكر محاسنه»[٤] وهذا الذي يدل عليه النظر الصحيح؛ وذلك أن ذكر حسناتـه فيه تغرير للناس بـه فليس كل أحد يعطي البدعة حقها مـن انظر ومعرفة عظيم الخطر فيكون ذكر محاسنة دعوة إليه ونشر لقوله.

المبحث الثامن: مناهج المؤلفين في كشف الشبهات

لقـد تحمـل أهل العلم واجـب صد عـدوان الملحديـن وكشف تلبيـس الملبسيـن فجاهدوا المخالفين بألسنتهم وأقلامهم صيانة للأمة وحفاظا على عقائدها وكانت هذه الكتب على أنواع:

الكتب التي ترد على الشبهات المتعلقة بالإسلام أي بسلامته من التحريف وبصلاحيته لكل زمان ومكان وأن الدين الذي لايقبل بعد بعثة محمد صلى الله علية وسلم سواه

الكتب التي ترد على الشبهات المتعلقة بحجية القرآن وأن كتاب منزل من عند الله.

الكتب التي ترد على الشبهات المتعلقة بإنكار حجية السنة.

---

(١) التفسير:٣/٣٦٥.

(٢) درء تعارض العقل والنقل:٤/٢٩٨.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب المناقب باب صفة النبي ﷺ:٣/١٣٠٥(٣٣٦٦) ومسلم:٧/٧٨(٦١٧٧) طريق الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي اللهم عنهم.

(٤) () كتاب الصمت لان أبي الدنيا:٢٦٠.

الكتب التي ترد على الشبهات المتعلقة بإنكار الاحتجاج بأخبار الآحاد.

الكتب التي تكشف الشبهات المتعلقة بإنكار رسالة محمد.

الكتب التي تكشف الشبهات المتعلقة بمعارضة الأحاديث بالعقل.

الكتب التي تكشف الشبهات المتعلقة بمعارضة الأحاديث بالشواهد الفلكية.

الكتب التي تكشف الشبهات المتعلقة بمعارضة الأحاديث بالممارسات الطبية.

الكتب التي تكشف الشبهات المتعلقة بمعارضة الأحاديث بالاكتشاف العلمية.

الكتب التي تكشف الشبهات المتعلقة بمعارضة الأحاديث بآيات أو أحاديث. بهدف التشكيك الدين.

الكتب التي تكشف تنزيل النصوص على معان غير مرادة بهدف توين السنة.

الكتب التي تكشف الشبهات المتعلقة برواة الأحاديث ونقدهم بهدف تضعيف ما يروونه من الأحاديث.

الكتب التي تكشف الشبهات المتعلقة بالمصنفات أو المصنفين في الحديث بهدف التشكيك في صحة الأحاديث.

فهذه الجوانب التي ألف فيها المدافعون عن السنة والتي هي في أصول شبهات الخصوم وهم في ذلك كله يوردون الشبهة ويجلبون عليها أنواع الردود من الأدلة النقلية والعقلية بأقوال الموافقين والمخالفين التي وافقوا فيها الحق.

والتأليف في الرد يكون على مناهج مختلفة:

فتارة يكون الرد مسلطاً على ضال من الضلال فتجمع ضلالاته في مصنف واحد ويرد على شبهاته.

وتارة يتناول الرد كتاب من كتب ضال فيفند ما اشتمل عليه الكتاب من الشبهات ويرد عليها شبهة شبهة.

وتارة يتناول الكتاب شبهة من الشبه ويفند هذه الشبهة مع ذكر القائلين بها.

وتارة يتناول الكتاب شبهات تتعلق في موضوع واحد ثم يجاب عنها مع ذكر القائلين بها.

وفي كل ما ذكر فإن المصنفين يذكرون الأقوال بنصها مع توثيق الأقوال ونسبتها إلى قائليها.

ثم إن كتب الردود منها ما هو مسند اهتم مصنفوه بسوق الأدلة والأقوال بأسانيدها من المصنف إلى من نسب له القول ومنها ماهي مجردة عن الأسانيد.

المبحث التاسع

دراسة تحليلية لكتب مختارة في كشف الشبهات

سأتناول في هذا المبحث كتاب مختارا أقوم بدراسته وتحليليه لنتعرف على الشبهات التي درسها المؤلف وطريقته في الرد عليها حسب النقاط الآتية:

اسم الكتاب: الرد على الجهمية

المؤلف: أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي السجستاني (المتوفى: ٢٨٠هـ)

موضوع الكتاب: هو في الرد على الجهمية وهم كل من ينكر صفت الله عز وجل

محتوى الكتاب:

الكتاب مسند فالمؤلف يذكر الأدلة من السنة وأقوال السلف مسندة منه إلى من نسبت إليه

قدم المصنف بمقدمة ذكر فيها حجية الكتاب والسنة

أول من أظهر إنكار الصفات ثم من انتصر لهذا القول وما حال السلف معهم

الأدلة من السنة على الرد على أصل هذه المقالة

ما هو الأصل في هذا الباب.

ذكر شبهات المعطلة وأجاب عنها وفي كل شبهة يذكر قولهم ثم يورد من الأدلة وأقوال السلف ما يدل على بطلانه ومن هذه الشبهات وقد يذكر أدلة عقلية كنا قال في بينونة الله عن خلقه ففي هذا أيضا دليل أنه بائن من خلقه، محتجب عنهم، لا يستطيع جبريل مع قربه إليه الدنو من تلك الحجب، وليس كما يقول هؤلاء الزائغة: إنه معهم في كل مكان، ولو كان كذلك ما كان للحجب هناك معنى، لأن الذي هو في كل مكان لا يحتجب بشيء من شيء، فكيف يحتجب من هو خارج الحجاب كما هو من ورائه؟ فليس لقول الله عز وجل: ﴿مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ (الأحزاب:٥٣) عند القوم مصداق».[1]

- الشبهة المتعلقة بتفسير العرش.
- الشبهة المتعلقة بمعنى الاستواء والعلو.
- الشبهة المتعلقة ببينونة الله من خلقه.

(١) ص٧٣

- الشبهة المتعلقة بنزول الله.
- الشبهة المتعلقة برؤية المؤمنين لربهم.
- الشبهة المتعلقة بقدر الله.
- الشبهة المتعلقة بكلام الله.
- الشبهة المتعلقة بالقرآن وأنه مخلوق.
- الشبهة المتعلقة بالوقف فيكون القرآن مخلوقاً أو غير مخلوق.

ثم ختم الكتاب بالحكم على الجهمية.

الخاتمة:

فـي ختـام البحث أحمد الله علـى توفيقه وأسألـه مزيد فضله، وقد توصلت فـي البحث إلى النتائج التالية:

بيان خطر الشبهات وأنها من أخطر أمراض القلوب وبينت أنلله الحكمة البالغة في وجودها من وجودها فهي من أعظم أسباب انتشار العلم

بينت بواعث الشبهات وأنها من أسلحة أهل الباطل لصرف الناس عن الحق

بينت موقف المسلم من الشبهات وكيف يمكنه التعامل معها وذلك بسؤال الله السلامة منها ومن آثارها ثم بكثر الصلاة والعبادة ثم العناية بصلاح القلوب ثم بالبعد عن أهلها

بينت أنواع الشبهات، وأنها منقسمة أقساما متعددة وذلك بحسب اعتبار تقسيمها

ثم بينت طرق دفع الشبهات. وما الذي يمكن سلوكه في كل بدعة بعينها

- حكم رد الشبهات وأن واجب كفائي ومن قام به فهو من المجاهدين في سبيل الله وجهاده من أعظم الجهاد
- بينت صفة المتصدي للشبهات ومالذي يجب أن يكون عليه من الدين والعلم والخلق
- بيان مناهج المؤلفين في كشف الشبهات.
- أهمية الدراسة تحليلية لكتب كشف الشبهات. واخترت في هذا رد الدارمي وكيف سار في رده على المخالفين.

ومن التوصيات التي أوصي بها دراسة مزيد من كتب الردود وتحليلها والاستفادة منها

ثم أسأل الله أن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه الكريم

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

مصادر البحث ومراجعه :

١. إعـلام الموقعين عن رب العالمين لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيـم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) تحقيق: محمد عبد السـلام إبراهيم، طبعة:دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م

٢. الإحسـان فـي تقريب صحيح ابـن حبان لمحمد بن حبـان بن أحمد بن حبـان بن معاذ بـن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمـي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ترتيب: الأمير علاء الديـن علـي بن بلبان الفارسـي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثـه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

٣. الإرشـاد فـي معرفة علماء الحديـث للخليل بن عبد الله بن أحمـد الخليلي القزويني أبو يعلى بتحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، طبعة مكتبة الرشد – الرياض الطبعة الأولى، ١٤٠٩

٤. بدائـع الفوائـد لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية بتحقيق: هشـام عبـد العزيز عطا - عادل عبد الحميد العدوي - أشـرف أحمد، طبعة مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمةالطبعة الأولى، ١٤١٦ - ١٩٩٦

٥. تهذيب مختصر السنن لابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر الزرعي.المحقق: إسماعيل بن غازي مرحبا. طبعة مكتبة المعارف.سنة النشر: ١٤٢٨-٢٠٠٧

٦. تفسيـر القـرآن العظيـم لأبب الفـداء إسماعيل بن عمر بـن كثير القرشـي البصري ثم الدمشقـي (المتوفى: ٧٧٤هـ) بتحقيـق سامي بن محمد سلامة، طبعـة دار طيبة للنشر والتوزيع

٧. تقريـب التهذيـب لابن حجر العسقلانـي بتحقيق محمد عوَّامة طبعـة دار الرشيد بحلب الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ

٨. التمهيـد لمـا في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبـد البر بن عاصم النمـري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) بتحقيـق: مصطفى بن أحمد العلـوي، محمد عبـد الكبير البكري، طبعـة وزارة عموم الأوقاف والشـؤون الإسلامية - المغرب عام ١٣٨٧ هـ

٩. تيسيـر الكريـم الرحمن فـي تفسيـر كلام المنان لعبـد الرحمن بن ناصر بـن عبد الله السعـدي (المتوفـى: ١٣٧٦هـ) بتحقيق: عبـد الرحمن بن معلا اللويحـق، طبعة مؤسسة

الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م

١٠. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه= صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، بتحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، طبعة دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

١١. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، طبعة دار الجيل بيروت، دار الأفاق الجديدة ـ بيروت

١٢. الجامع الكبير - سنن الترمذي، المؤلف: لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) بتحقيق: بشار عواد معروف، طبعة دار الغرب الإسلامي – بيروت سنة: ١٩٩٨ م

١٣. الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، طبعة دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة الأولى، ١٢٧١ - ١٩٥٢

١٤. زاد المعاد في هدي خير العباد لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

١٥. سنن أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، بتحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد طبعة المكتبة العصرية، صيدا - بيروت

١٦. سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي تحقيق: مكتب تحقيق التراث، طبعة دار المعرفة ببيروت الطبعة: الخامسة ١٤٢٠هـ

١٧. سنن ابن ماجة للحافظ ابي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه ٢٠٧ - ٢٧٥ هـ. تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار الفكر - للطباعة والنشر والتوزيع

١٨. شرح معاني الآثار لأحمد بن محمد بن سلامة بن عبدالملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي تحقيق: محمد زهري النجار، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، ١٣٩٩

١٩. شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي بتحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٠

٢٠. شـرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشـف عن حقائق السنن) لشرف الديـن الحسين بن عبد الله الطيبـي (٧٤٣هـ) بتحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، طبعة مكتبة نزار مصطفى الباز الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م

٢١. الفوائـد للامام الجليل شمس الدين أبـي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، المعروف بابن القيّم بتحقيق: ماهر منصور عبد الرزاق كمال علي الجمل

٢٢. فيضـ القدير شـرح الجامع الصغير لزيـن الدين محمد المدعو بعبـد الرؤوف بن تاج العارفيـن بن علي المناوي (المتوفى: ١٠٣١هـ) طبعة دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الاولى ١٤١٥ ه - ١٩٩٤ م

٢٣. فتـح البـاري شرح صحيـح البخاري لأحمد بـن علي بن حجـر أبو الفضـل العسقلاني الشافعي، طبعة دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، طبعة دار الشروق. سنة: ١٤٢٣- الطبعة: الأولى ٢٠٠٢

٢٤. الفوائـد لأبـي القاسـم تمام بـن محمد بن عبد الله بـن جعفر بن عبـد الله بن الجنيد البجلـي الرازي ثم الدمشقي (المتوفى: ٤١٤هـ) بتحقيـق حمدي عبد المجيد السلفي، طبعة مكتبة الرشد - الرياضالطبعة: الأولى، ١٤١٢

٢٥. لسـان العرب لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعـى الإفريقى (المتوفـى: ٧١١هـ)، طبعـة دار صادر - بيروت الطبعـة: الثالثة- ١٤١٤ هـ

٢٦. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العبَّاس أحمَدُ بنُ الشيخ المرحوم الفقيهِ أبي حَفْصٍ عُمَرَ بنِ إبراهيمَ الحافظ، الأنصاريُّ القرطبيُّ، رحمه الله وغَفَر له. بتحقيق: محـي الدين ديـب- أحمد محمد السيد- يوسـف علي بديوي- محمـود إبراهيم بزال. طبعة دار ابن كثير-دار الكلم الطيب بيروت. الطبعة الأولى سنة: ١٤١٧-١٩٩٦

٢٧. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت

٢٨. الميسر في شرح مصابيح السنة لفضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهـاب الديـن التُّورِبِشْتِي (المتوفى: ٦٦١ هـ) بتحقيق: د. عبـد الحميد هنداوي، طبعة مكتبة نزار مصطفى البازالطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ هـ

٢٩. المنتقـى شرح الموطأ لأبـي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي

القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، طبعة مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر الطبعة: الأولى، ١٣٣٢ هـ

٣٠. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) طبعة دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢

٣١. المستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبد الله أبي عبد الله الحاكم النيسابوري بتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠

٣٢. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) بتحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي، طبعة دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م

٣٣. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخارلأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ) بتحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، طبعة مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)

٣٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) بتحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون وإشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

٣٥. ناسخ الحديث ومنسوخه لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين بتحقيق: سمير بن أمين الزهيري، طبعة مكتبة المنار – الزرقاء الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م

٣٦. النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري بتحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، طبعة المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

٣٧. الوابل الصيب من الكلم الطيب لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) بتحقيق: سيد إبراهيم، طبعة دار الحديث-

القاهرةرقم الطبعة: الثالثة، ١٩٩٩ م

٣٨. الفرائـد على مجمع الزوائد «ترجمـة الرواة الذين لم يعرفهم الحافـظ الهيثمي» لعبد الله، خليل بن محمد بن عوض الله المطيري العربي، طبعة دار الإمام البخاري، الدوحة – قطر الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م

The Islamic Academic Quest Journal Publication Guidelines

In the course of providing an opportunity to scholars and searchers to benefit from academic quests and searches, the journal's management is delighted to publish the submitted researches provided that:

1. The research is specialized in a scholarly issue, or an Islamic calamity – a current case accident.
2. The research should be characterized by its academic elements, originality, and seriousness, with authentication of: sources, Hadiths, and verses of Quran.
3. The research should be new and not previously published; it also should not be an extract of a thesis.
4. Works should not exceed 48 pages nor fall behind 16.
5. Paper size should be of an A4, with font size = 16, and a font style of (Traditional Arabic).
6. The work marked by the previously mentioned characteristics should be sent on a CD-Rom to the journal's address.
7. The writer will enclose an English translated abstract of one to two pages.
8. An introduction of the author should be provided alongside his detailed personal address.
9. Works are evaluated by arbiters before publication. The author will be notified about the result of this evaluation.

Please note that:

- It is not necessary that the journal will adopt and publish every work it receives.
- Typescripts of rejected researches will not be returned to their authors.
- Views expressed in the journal represent those of the writers.

PROFESSORIATE CONSULTATIVE MEMBERS

Prof. Dr. Mubarak Ibn Saif Al-Hajiri

Dean of Faculty of Sharia'h in kuwait University

Prof. Dr. Bassam khodor Al-Shatti

A Professor in the faculty of Sharia'h in kuwait University

Prof. Dr. Omar Abd-Assalam Tadmury

A formerly Professor in the Lebanese University

Prof. Dr. Waleed Al Menesi

President of the Islamic University of Minnesota

Prof. Dr. Ahmad Sabalek

President of the International Islamic University

Dr. Shawki Nazir

Professor, University of Tamanrasset, Algeria,

Editor-in-Chief of Ijtihad for Legal and Economic Studies

In addition to the cooperation of

Professors from the Islamic and the Arabic world

ISSN:2708-1796
ISSN: 2708-180X

International Imam El Boukhary Academy
The Central Office for Islamic Academic Quest Journal

The Islamic Academic Quest Journal
Specialized Academic Islamic Journal concerned in the Islamic quests and studies
Licensed by decree of the Ministry of Information 2004/364

Sixteenth **years** **1442H / 2021** **Issue No.: 37**

(Temporarlly Issued Every Six Months)

ISSN: 2708 - 1796
ISSN: 2708 - 180X

An Islamic Academic Arbitral Journal
concerned in the Islamic quests and studies

The chief editor and managing director

Pr. Dr. Saadeddine Mohamad El Kebbi

The Managing editor

Pr. Dr Mahmoud Safa Al Sayad Alakla

Correspondences	Bank transfers
Lebanon-Tripoli-POB 208 Tripoli Telefax: 009616471788 E mail: albahs_alalmi@hotmail.com Website: boukharysrc.com	*AlBaraka Bank-Lebanon-Tripoli Account no 13903 *Western Union-Lebanon Tripoli